مزالق ومحاذير
فى فهم الأصلين : الكتاب والسُنَّة

- وضع النص فى غير موضعه الصحيح .
- سوء التأويل للنصوص .
- تقديم العقل على الشرع .
- معارضة النصوص بدعوى المصلحة .

وضع النص فى غير موضعه الصحيح

كما أن هناك معالم وضوابط تجب رعايتها ، هناك مزالق ومحاذير يجب التيقظ لها ، حتى لا توقعنا فى سوء الفهم عن اللّه ورسوله .

ومن أهم المحاذير التى ينبغى الالتفات إليها ، والتنبيه عليها ، فى فهم القرآن والسُّنَّة ، وما يحتويان من عقائد وشرائع وأحكام وآداب : وضع النص فى غير موضعه الصحيح .

فكثيراً ما يكون النص صحيحاً لا مطعن فيه ، ولا خلاف على ثبوته ، فهو آية من كتاب اللّه ، أو سُنَّة قولية أو عملية أو تقريرية - ثابتة عن رسول اللّه ﷺ ؛ ولكن العيب فى الاحتجاج بهذا النص على أمر معيَّن ، وهو لا يدل عليه ، لأنه سيق مساقاً آخر .

● من أين يأتى الخلل ؟

وقد يأتى ذلك من الخلل فى الفكر وسوء الفهم للنص ، نتيجة للعجلة والخطف الذى نراه ونلمسه لمساً عند السطحيين من الناس ، الذين يتخرصون على النصوص بغير بيِّنة ، ويتطاولون بغير سلطان أتاهم ، ويقولون على اللّه ما لا يعلمون .

وقد يكون ذلك من الخلل فى الضمير ، وفساد النية ، حيث نرى بعض الناس يريد أن يثنى عنان النصوص قهراً لتوافق هواه ، وتنصر رأيه .

* *

● كلمة حق يراد بها باطل :

وهذا ما صنعه الخوارج حيث رفضوا مبدأ التحكيم فى الخلاف بين علىّ - رضى اللّه عنه - ومَن معه ، ومعاوية ومَن معه ؛ وحُجَّتهم التى أعلنوها وتمسكوا بها قول اللّه تعالى : ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ (١) .

---

(١) يوسف : ٤٠

وعقّب أمير المؤمنين عليّ كرّم الله وجهه على احتجاجهم هذا بكلمته الحكيمة البليغة التى ذهبت مثلاً فى التاريخ ، إذ قال : « كلمة حق يُراد بها باطل » !

فالكلمة فى ذاتها حق ، إذ لا حكم إلا لله ، سواء فسّرنا الحكم بالحكم الكونى ، بمعنى أنه لا يُدبّر هذا الكون ولا يتصرف فيه إلا الله تعالى ، أم فسّرناه بالحكم الأمرى التشريعى ، بمعنى : أن الآمر الناهى المشرّع الذى له حق الطاعة المطلقة هو الله وحده .

ولكن هذا المعنى شئ ، والتحكيم فى المنازعات شئ آخر ، فهذا أمر قد شرعه الله تعالى وحكم به ودل عليه ، فهذا من جملة حكمه سبحانه .

وهو ما رد به حَبْرُ الأمة وترجمان القرآن ابن عباس على الخوارج ، حين ذكّرهم بما جاء فى القرآن من التحكيم فى القضايا الصغيرة المحدودة ، فكيف لا يجيزه فى القضايا الكبيرة البعيدة الأثر ، العظيمة الخطر ؟

ذكّرهم بما أمر به القرآن من التحكيم فى النزاع بين الزوجين : ﴿ وَإِنْ خِفْتُم شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِه وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاَحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً ﴾ (١) .

وما شرعه الله تعالى فى تحديد قيمة صيد الحرم : ﴿ وَمَن قَتَلَهُ منكُمْ مُّتَعَمِّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الكَعْبَةِ .. ﴾ (٢) .

إن العجلة واتباع الهوى هنا أديا إلى هذا الانحراف فى الفهم ، أو تحريف الكلم عن مواضعه ، وهو ما عاب الله تعالى به أهل الكتاب من قبلنا .

---

(١) النساء : ٣٥ (٢) المائدة : ٩٥

كان على هؤلاء أن يجمعوا الكتاب بعضه إلى بعض حتى يتبيَّن لهم الحق ، وألا يحكموا بموجب العام قبل أن ينظروا فى مخصصاته ، وهذا هو شأن أهل العلم الراسخين الذين يتثبتون قبل أن يقرروا حكماً ، أو يفتوا فى قضية .

* *

● تحريف للكلم عن مواضعه :

ولقد رأينا فى عصرنا العجب كل العجب ، من الذين يتبعون المتشابهات ، ويعضون عليها بالنواجذ ، لا يرضون بها بدلاً ، ولا يبغون عنها حولاً ، محرِّفين للكلم عن مواضعه .

رأينا مَن يستدل بآيات القرآن على أن رسالة محمد ﷺ كانت رسالة قومية عربية ، ولم تكن رسالة عالَمية !! وقد رددنا على ذلك فيما سبق .

رأينا مَن يستدل على منع تعدد الزوجات الذى أباحه القرآن نفسه ، بشرط العدل بآية من السورة نفسها تهدم آية الإباحة ، وتُبطل أثرها وتنسخ حكمها ، وهى آية : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ (١) .

ومعنى هذا : أنهم يتهمون الرسول الكريم والصحابة وسَلَف الأمة ، بل الأمة كلها خلال أربعة عشر قرناً أنها لم تفهم كتاب الله المنزَّل إليها بلسانها ، أو فهمته وأعرضت عنه عمداً ، واجتمعت على ذلك حتى جاء هؤلاء فى آخر الزمن يستدركون عليها .

رأينا مَن يقول : إن الرسول لم يؤمر بالحكم بما أنزل الله بين المسلمين ؛ إنما أُمر أن يحكم به بين أهل الكتاب فحسب ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ (٢) .

---

(١) النساء : ١٢٩ (٢) المائدة : ٤٩

كان اللّه تعالى أنزل كتابه الخالد ، ليُطبَّق على اليهود والنصارى ، الأجانب عنه ، ولا يُطبَّق على المسلمين الذين أُنزل عليهم ، وخوطبوا به وبتكاليفه !!

ليس المهم - إذن - هو الاستدلال بالنص القرآنى أو النبوى ؛ بل المهم هو وضع النص فى موضعه الصحيح .

فكثيراً ما استُدِلَّ بالآيات القرآنية ، أو بالأحاديث النبوية ، على أمور هى أبعد ما تكون عنها ، عند تدبرها تدبراً جيداً .

وقد يروى هذا الاستدلال أو الاحتجاج عن بعض السَلَف من الصحابة أو التابعين أو الأتباع .

ولكن ليس كل ما يروى عن هؤلاء صحيحاً ، بل منه ما هو صحيح أو حسن، ومنه ما هو ضعيف أو ضعيف جداً ، ومنه ما هو مكذوب مفترى ، وهذا لا يعرفه إلا صيارفة النقل ، العارفون بالأسانيد والرجال .

وليس كل ما صحَّ عن هؤلاء سنداً ، يكون صحيح المعنى ، مسلَّم المضمون ، بل قد يكون فيه ضعف أو تهافت أو مناقضة لصحيح المنقول أو صريح المعقول .

فلا غرو أن يكون كل ما لم يصح عن المعصوم قابلاً للنقاش ، محتملاً للأخذ والرد ، وفق الأصول الشرعية ، والقواعد المرعية .

* *

● آيات تُذكر فى تحريم الغناء :

كنت أبحث عن حكم الغناء ، والخلاف فيه بين المجيزين والمحرِّمين ، والمعركة محتدمة بين الفريقين .

ووجدتُ القائلين بالتحريم يجلبون بخيلهم ورجلهم ، لحشد كل ما يمكنهم مما يعتبرونه أدلة ، لتأييد المنع والتحريم .

ومن هذه الأدلة : خمس آيات أو أكثر من القرآن الكريم ، يروون عن بعض السَلَف أنه ذكرها فى معرض تحريم الغناء .

ويتأمل هذه الآيات لم أجد فيها آية واحدة تدل على ما قالوه .

خذ أشهر هذه الآيات فى الاحتجاج بها على تحريم الغناء ، وهى قوله تعالى فى سورة لقمان : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيث لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ، أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (١) .

فقد رووا فيه حديثاً مرفوعاً أن « لهو الحديث » هو الغناء ، ولم يثبت ذلك عن النبى ﷺ .

وصحَّ عن ابن مسعود قوله : هو واللّه الغناء ..

وروى عن ابن عباس مثله .

وجاءت روايات أخرى تقول : إن « لهو الحديث » هو قصص ملوك الفُرس وأخبارهم ، كان يجلبها النضر بن الحارث - أحد المشركين العتاة - ليَشغل الناس بها عن استماع القرآن (٢) .

سلّمنا أن « لهو الحديث » هو الغناء ، فأين وجه الدلالة فى الآية على تحريم الغناء ؟ إن الآية لم تذم مطلق « لهو الحديث » ولكنها ذمت مَن يشتريه - أى يستحبه ويختاره - ليتخذه وسيلة إضلال وصد عن سبيل اللّه ، وسبيل اللّه هى الإسلام ، ويزيد على ذلك أنه يتخذ هذه السبيل هزواً ، يسخر منها ، ويستهزئ بها ، وهذا لا يصدر من مسلم ، والآية التالية فى السياق تدل على ذلك بجلاء، ففيها يقول تعالى فى تتمة أوصافه : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِراً كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِى أُذُنَيْهِ وَقْراً ، فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾(٣) .

فهذه ليست صفة مَن رضى بالإسلام ديناً ، وبالقرآن إماماً ، وبمحمد رسولاً .

---

(١) لقمان : ٦

(٢) راجع فى هذه الروايات تفاسير ابن جرير وابن كثير والقرطبى والدر المنثور للآية رقم (٦) من سورة لقمان . وراجع منتقى الأخبار وشرحه نيل الأوطار للشوكانى : ٩٩/٨ وما بعدها - طبع العثمانية المصرية .

(٣) لقمان : ٧

وفى هذا ينقل الطبرى عن ابن وهب قال : « قال ابن زيد فى قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّه بِغَيْرِ علْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ﴾ ، قال : هؤلاء أهل الكفر . ألا ترى قوله : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِراً كَأَنَ لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِى أُذُنَيْهِ وَقْراً ﴾ فليس هكذا أهل الإسلام . قال : وناس يقولون : هى فيكم ، وليس كذلك . قال : وهو الحديث الباطل الذى كانوا يلغون فيه .

قال الطبرى : والصواب من القول فى ذلك أن يقال : عَنَى به كل ما كان من الحديث ملهياً عن سبيل اللّه ، مما نهى اللّه عن استماعه أو رسوله ؛ لأن اللّه تعالى عَمَّ بقوله : ﴿ لَهْوَ الحَدِيثِ ﴾ ولم يخصِّص بعضاً دون بعض ، فذلك على عمومه ، حتى يأتى ما يدل على خصوصه . والغناء والشرك من ذلك . وقوله : ﴿ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّه ﴾ يقول : ليصد ذلك الذى يشترى من لهو الحديث عن دين اللّه وطاعته ، وما يُقرِّب إليه من قراءة قرآن وذكر اللّه »[1] .

ومن هنا يكون الاستدلال بالآية على تحريم الغناء لمجرد الترويح خارجاً عن الموضوع ؛ إنما تنطبق الآية حقاً على مَن اتخذ الغناء واللهو بصفة عامة ، ليصد الناس عن القرآن ، ويلهيهم عن فرائض الإسلام ، فهذا يُطلق عليه أنه يشترى لهو الحديث لِيُضِلَّ عن سبيل اللّه ؛ وهذا يمكن تطبيقه على بعض الذين يشرفون على الإعلام والمخططين له فى بلادنا العربية والإسلامية ، فقد جعلوا من أهدافهم تمييع النفسية المسلمة ، وتذويب الشخصية المسلمة ، بإضعاف مقاومتها ، وخلخلة إرادتها ، وزلزلة صلابتها ، وشغلها عن الالتزام بالإسلام الحق ، الذى يقاوم كل باطل ، وكان الغناء - بمضمونه وألحانه وموسيقاه وطريقة أدائه - من أعظم أدواتهم . فهم يشترون لهو الحديث ليصدُّوا عن سبيل اللّه !

---

(١) تفسير الطبرى : ٤١/١ - ط . دار المعرفة - بيروت .

ولله در ابن حزم ، فقد رد على مَن استدل على تحريم الغناء رداً قوياً فقال : « لا حُجَّة فى هذا كله لوجوه :

أحدها : أنه لا حُجَّة لأحد دون رسول الله ﷺ .

والثانى : أنه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين .

والثالث : أن نص الآية يبطل احتجاجهم بها لأن فيها : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيث لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّه بِغَيْرِ علْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ (١) وهذه صفة مَن فعلها كان كافراً بلا خلاف ، إذا اتخذَ سبيل الله تعالى هزواً ، ولو أن امرءاً اشترى مصحفاً ليضل به عن سبيل الله ويتخذها هزواً لكان كافراً ، فهذا هو الذى ذَمَّ الله تعالى ، وما ذَمَّ قَط عَزَّ وجَلَّ مَن اشترى لهو الحديث ليلتهى به ويروِّح نفسه ، لا ليُضِلَّ عن سبيل الله تعالى ، فبطل تعلقهم بقول كل مَن ذكرنا ، وكذلك مَن اشتغل عامداً عن الصلاة بقراءة القرآن ، أو بقراءة السُّنَن ، أو بحديث يتحدث به ، أو بنظر فى ماله ، أو بغناء ، أو بغير ذلك ، فهو فاسق عاص لله تعالى ، ومَن لم يضيع شيئاً من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو محسن » (٢) أ هـ .

وفى عصرنا نجد كثيرين يستدلون بالنصوص القرآنية والحديثية ، ولكنهم - للأسف الشديد - يضعونها فى غير موضعها .

وبعض هذه الاستدلالات ينبئ عن غباء فى فهم النص ، أو عن جهل بعلوم الشريعة ووسائلها .

وبعضها ينبئ عن عبث أو تلاعب بالنصوص المقدسة ، وكلها لا يعتمد على علم ولا هُدىً ولا كتاب منير .

* *

● من غرائب الاستدلال بالقرآن :

وجدنا مَن يروِّج للسياحة العصرية بأن القرآن أثنى على « السائحين » و « السائحات » كما فى قوله تعالى فى وصف المؤمنين الذى اشترى الله منهم

---

(١) لقمان : ٦ (٢) المحلى لابن حزم : ٧٣/٩ - ط . الإمام . بتحقيق هراس .

أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة : ﴿ التَّائِبُونَ العَابِدُونَ الحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الآمِرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ المُنكَرِ وَالحَافِظُونَ لِحدُودِ اللَّهِ ، وَبَشِّرِ المُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

وقوله تعالى فى مخاطبة أزواج النبى أمهات المؤمنين بعد أن أفشى بعضهنّ شيئاً من سره : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِّنكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَاراً ﴾ (٢) .

فهل يُتصور فى هذا الجو العاطر الطهور ، أن يكون المراد بالسياحة ما نشهده فى عصرنا من أفواج المتحللين والمتحللات ، الذى تقذف بهم الطائرات من الجو ، أو البواخر من البحر ، باحثين - أو باحثات - عن المتعة واللذة حيثما وجدت .

ومن أجل هذه السياحة وما تجلبه من عُملة صعبة ، يريد بعض الناس أن يبيحوا الخمور ، ويبرروا الفجور ، ويزيلوا الحواجز والأسوار ، إكراماً للضيوف ، وترحيباً بالوافدين والوافدات !!

ونسى هؤلاء ، قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا المُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ المَسْجِدَ الحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ، وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٣) .

أما « السائحون » فى آية التوبة فقد فسّرها أكثر السَلَف بـ « الصائمين » والصوم سياحة روحية ، وفى بعض الآثار : أن سياحة هذه الأمة الصيام .

وفسّرها بعض المفسرين بـ « المهاجرين فى سبيل الله » .

وقد يتسع اللفظ لمن يسيرون فى الأرض للنظر والاعتبار ، والتفكر فى سُنَن الله تعالى وآياته .

---

(١) التوبة : ١١٢ (٢) التحريم : ٥ (٣) التوبة : ٢٨

وأما « السائحات » فى آية التحريم ، وفى مقام الحديث مع نساء النبى وبيت النبوّة ، فلا يتسع تفسيرها إلا للصائمات أو المهاجرات .

* *

● كلمة « الأحزاب » فى القرآن :

ووجدنا مَن يستدل من القرآن على عدم التعددية الحزبية فى الساحة السياسية ، بأن القرآن لم يذكر إلا حزبين اثنين : حزب الله ، وحزب الشيطان ، كما يتضح ذلك من سورة المجادلة ، فلا يوجد إلا حزب واحد مقبول وما عدا ذلك للشيطان !

ولا ريب أن ما جاء فى القرآن العزيز من ذلك بمعزل عن موضع النزاع فهو يتحدث عن فريقى الإيمان والكفر ، أو الهدى والضلال ، كما فى قوله تعالى : ﴿ فَرِيقٌ فِى الجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى السَّعِيرِ ﴾ (١) .

ولكن داخل كل فريق توجد فئات وجماعات وأحزاب شتّى .

وأغرب من ذلك استدلالهم بأن القرآن ذم الأحزاب فى مثل قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالأَحْزَابُ مِن بَعْدِهِمْ ، وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ، وَجَادَلُواْ بِالبَاطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ الحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ، فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ (٢) .

وقوله : ﴿ جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الأَحْزَابِ ﴾ (٣) .

وقوله : ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعاً ، كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (٤) .

---

(١) الشورى : ٧ (٢) غافر : ٥

(٣) سورة ص : ١١ (٤) الروم : ٣٢

وهذه النصوص كلها تتحدث عن أحزاب الكفر والضلال ، فلا دلالة فيها على ما نحن بصدده ، فحديثنا عن الجماعات المتعددة الرأى والرؤى داخل الحزب الأكبر : حزب أهل الإيمان ، وحزب الله .

* *

● الادعاء بأن القرآن يرفض رأى الأكثرية :

ومثل ذلك : مَن يستدلون على رفض العمل برأى الأكثرية فى الانتخابات والمجالس النيابية والشورية وغيرها بأن القرآن ذم الأكثرية فى آيات متعددة ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (١) .

﴿ وَمَا أَكْثَرَ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) .

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ (٣) .

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٤) .

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٥) .

وقوله تعالى عن أهل الكتاب : ﴿ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٦) .

وقوله عن المشركين : ﴿ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (٧) .

﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ (٨) .

وأمثال هذه الآيات ، وهى كثيرة فى القرآن مكيه ومدنيه ؛ ولكن الأكثرية التى نتحدث عنها ، ويؤخذ رأيها ، ليست أكثرية المشركين أو الذين كفروا من أهل

---

(١) الأنعام : ١١٦ (٢) يوسف : ١٠٣ (٣) البقرة : ٢٤٣
(٤) هود : ١٧ (٥) يوسف : ٢١ (٦) آل عمران : ١١٠
(٧) المائدة : ١٠٣ (٨) الأنعام : ١١١

الكتاب أو من غيرهم ، ولا أكثرية الناس عموماً ، إنما هى أكثرية خاصة بمجتمع المؤمنين الذين استجابوا لأمر الله تعالى ، وهَدى رسوله ﷺ ، وجعلوا أمرهم شورى بينهم . ومجال هذه الشورى ليس هو الفرائض المكتوبة ، ولا المحرّمات المحظورة ، ولا الأحكام القطعية ، إنما يتشاورون فى المباحات والمصالح وما تختلف فيه وجهات النظر ، بين مؤيد ومعارض ، فهنا لا بد من مرجِّح ، فكانت الأكثرية العددية فى مثل هذه المجالات هى المرجِّح المعقول والمقبول . وقد لجأ إليها سيدنا عمر فى قضية الستة أصحاب الشورى كما هو معلوم . كما يرجِّح كثير من الفقهاء رأى « الجمهور » عند تكافؤ الأدلة ، وفى أكثر من حديث الحث على اتباع « السواد الأعظم » إلى غير ذلك من الاعتبارات التى شرحناها فى غير هذا الموضع [1] .

إنما المقصود هنا الإشارة إلى الاستدلالات التى تستخدم النصوص فى غير ما سيقت له ، ولا ترشد إليه .

* *

● آراء غير ناضجة فى التفسير العلمى :

ومن هذا الباب : بعض ما يستدل به إخواننا المبالغون فى ربط القرآن بالعلوم الكونية والرياضية ، مما أنكره عليهم علماء الدين وعلماء الكون معاً .

كالذى استدل على أن الأرض مفرطحة وغير كاملة التكوير ، بقوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ لاَ مُعَقِّبَ لِحُكْمِه ﴾ [2] .

﴿ أَفَلاَ يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ، أَفَهُمُ الغَالِبُونَ ﴾ [3] .

والنص فى الآيتين بعيد عن موضوع الكروية والفرطحة ، إنما هو فى إدالة الدول ، وتقليب الأيام عليها ، فكم من دولة نقص من أطراف أرضها لحساب

---

(١) انظر بحثنا عن « الإسلام والديمقراطية » فى الجزء الثانى من كتابنا « فتاوى معاصرة » .

(٢) الرعد : ٤١ (٣) الأنبياء : ٤٤

دولة أخرى ، كما حدث بين فارس والروم ، وفى هذا بشارة للمسلمين أن الله سيفتح عليهم بلاد الكفر ، وينقصها من أطرافها لحساب الإسلام ، ولهذا كان التعقيب فى الآية الأولى : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لاَ مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ﴾ ، وفى الآية الثانية : ﴿ أَفَهُمُ الغَالِبُونَ ﴾ ؟

وأعجب من ذلك مَن فسَّر قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ (١) .

أن المراد بالنفس الواحدة هو : الألكترون - يعنى الشحنة الكهربية الموجبة فى الذرَّة - وأن زوجها هو البريتون ، أى الشحنة السالبة فى الذرَّة ، وهو تكلف بارد لا معنى له ، ولا دليل عليه ، ولو أكمل الآية لوجدها ترد عليه ، فتتمتها : ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً ، وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾ .

والقرآن ليس فى حاجة إلى ذلك التكلف والاعتساف .

* * *

● أمثلة من السُّنَّة النبوية :

وفى السُّنَّة النبوية نجد أمثلة شتَّى للاحتجاج بها فى غير مكانها الصحيح .

● الاعتكاف والانقطاع فى الخلوات :

كالذين احتجوا على الانقطاع فى الخلوات للتعبد كرهبان النصارى ، بأن النبى ﷺ كان يعتكف فى العَشر الأواخر من رمضان ، وينقطع عن الناس لعبادة الله .

---

(١) النساء : ١

وهذا صحيح ، ولكن فرقٌ بين الانقطاع الدائم فى البرية ، وانقطاع مؤقت فى زمان معيَّن هو شهر رمضان ، والعَشر الأواخر منه خاصة ، ومكان معيَّن هو المسجدين بين ظهرانَى المسلمين . فالدليل صحيح ، ولكنه لا يوصل إلى المدلول .

* *

● مَنْ فرَّق بين والدة وولدها :

ومن هذا النوع ما حكم به بعض القضاة فى عصرنا فى قضية من قضايا الحضانة رفع فيها الأب دعوى على الأم المطلَّقة يطالب بضم طفله إليه لما ثبت من قِلَّة دينها ، وسوء سلوكها ، فحكمت له المحكمة مرة ثم مرة ، ثم جاء أحدهم فنقض ذلك محتجاً بالحديث الذى رواه الترمذى وغيره : « مَنْ فَرَّق بين والدة وولدها فرَّق اللّه بينه وبين أحبته يوم القيامة » [1] .

وهذا الحديث حسَّنه الترمذى وغيره ، ولكنه فى قضية أخرى غير ما نحن فيه ، وذلك عندما كان الرق سائداً ، وأقرَّه الإسلام معاملة بالمثل ، بعد أن جفف منابعه إلى أقصى حد ، وفتح أبواب التحرير إلى أبعد غاية ، أحاط الإسلام ما بقى منه بألوان من التشريع والوصايا تجعله فى دائرة الإنسانية الكريمة .

ومن هذا إذا كان هناك امرؤ يملك أماً وطفلها وأراد بيعهما ، فلا يجوز له أن يبيعهما لشخصين ، فيفرِّق بين الأم وولدها ، ولهذا يُذكر ذلك الحديث فى باب البيوع عادة من كتب السنن والأحكام .

وكذلك الأمر بعد انتهاء المعارك وتقسيم السبايا ، لا يجوز التفريق .

وفى مسند أحمد قصة تبيِّن ذلك ، فعن أبى عبد الرحمن الحُبُلى قال : كنا فى البحر (أى غزاة) وعلينا عبد اللّه بن قيس الفزارى (يعنى أميراً) ومعنا أبو أيوب الأنصارى ، فمرَّ صاحب المقاسم (الذى يقسم الغنائم والسبايا) وقد أقام السبى ، فإذا امرأة تبكى ، فقال (أى أبو أيوب) : ما شأن هذه ؟ قالوا :

---

(١) رواه الترمذى فى البيوع (١٢٨٣) عن أبى أيوب ، وقال : حسن غريب .

فرِّقوا بينها وبين ولدها ! قال : فأخذ بيد ولدها حتى وضعه فى يدها . فانطلق صاحب المقاسم إلى عبد الله بن قيس (الأمير) فأخبره ، فأرسل إلى أبى أيوب ، فقال : ما حملك على ما صنعتَ ؟ قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ فرَّق بين والدة وولدها ... » الحديث [1] .

فهذا يدلنا على المقصود بالحديث ، كما يدلنا على مدى التزام الصحابة بسُنَّة رسول الله ﷺ حتى إن أبا أيوب ، ليقوم بتنفيذ مقتضى الحديث ، دون انتظار لإذن الأمير ، أو المختص بالقسمة ، ويذعن الجميع له مسلِّمين .

ولو كان الحديث على عمومه وإطلاقه ، ما جاز لقاضٍ أن يحكم بحق الحضانة لأب بعد أن تتزوج الأم ، ولا بعد أن يكبر الطفل ، ولا إذا كانت فاقدة الأهلية للحضانة لسبب أو لآخر .

على أن العلماء قاسوا الوالد على الوالدة فى هذه القضية فقالوا : لا يجوز التفريق بين الوالد وولده أيضاً .

بل فى إحدى روايتيه فى مسند أحمد : « مَنْ فرَّق بين الولد ووالده فى البيع فرَّق الله بينه وبين أحبته ... » [2] والمراد بـ « والده » فى الحديث ما يشمل الأب والأم .

* *

● لا حلْف فى الإسلام :

ومثل آخر أذكره هنا دليلاً على سوء الفهم للنصوص ، ووضعها فى غير موضعها ، والنص هنا من السُنَّة النبوية أيضاً .

فعندما كنت فى الجزائر سنة ١٩٩٠ معاراً من دولة قَطَر إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، دعت إحدى الجماعات الإسلامية البارزة فى الجزائر سائر الجمعيات والهيئات والقوى الدينية والاجتماعية والسياسية التى

---

(١) مسند أحمد : ٥ / ٤١٢ - ٤١٣ (٢) رواه أحمد : ٥ : ٤١٤

تتبنّى الولاء للإسلام ، إلى قدر من التعاون والتنسيق أطلقت عليه عنوان « التحالف الإسلامى » ، كما فعلت ذلك بعض الجماعات فى مصر .

واستجاب لهذه الدعوة جَمٌّ غفير من الجمعيات والهيئات الإسلامية الجزائرية ، اعتقاداً منها بأن هذا من باب التعاون على البرِّ والتقوى ، والتواصى بالحق والصبر ، والاستجابة لقول الله تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ ﴾ (١) .

ولكن جماعة إسلامية كبيرة عارضت هذا الاتجاه بقوة ؛ وكان معتمدها فى ذلك الحديث النبوى الذى يقول : « لا حِلْف فى الإسلام » ولما سألنى بعض الطلاَّب والدارسين عن ذلك ، قلت لهم : الحديث صحيح ولا ريب ، ولكنه فى موضوع آخر ، والاحتجاج به هنا ، احتجاج فى غير موضعه ؛ لأنه سيق لأمر آخر ، تعرَّض له المفسِّرون فى تفسير الآية (٣٣) من سورة النساء ، كما تعرَّض له شرَّاح الحديث المذكور فى الصحيحين وفى السنن .

أما الحديث فقد رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائى عن جبير بن مطعم (٢) وتتمته : « وأيما حِلْفٌ كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّة » .

فنحن نُسلِّم بصحة الحديث ، ولكن ما المراد بكلمة « حِلْف » فى هذا الحديث ؟

مَنْ رجع إلى كتب الحديث والسيرة النبوية عرف المقصود بالحِلْف المنهى عنه هنا ؛ وهو ما كان عليه الحال فى الجاهلية ، وفى أول الإسلام قبلَ أن يستقر التشريع .

ومعنى الحِلْف أو التحالف : أن يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة والتوارث حتى يصيرا كالأخوين نَسباً .

وكان ذلك أمراً معروفاً فى الجاهلية ، معمولاً به عندهم ، ولما جاء الإسلام عمل به صلى الله عليه وسلم ، وورَّث به كما حكاه أهل السير ، وصح فى الحديث ، وذلك فى المؤاخاة التى عقدها رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار

---

(١) آل عمران : ١٠٣ (٢) ذكره فى صحيح الجامع الصغير برقم (٧٤٩٠) .

حين قدومه المدينة بعد بنائه المسجد ، على المواساة والحق ، وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابة حتى نزلت : ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (١) .

وهذا ما رواه الإمام البخارى عن ابن عباس فى تفسير الآية الكريمة من سورة النساء : ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ مِمَّا تَرَكَ الوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ ، وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ شَهِيداً ﴾ (٢) فسَّر ابن عباس الموالى بالورثة .

قال : كان المهاجرون لما قدموا على النبى ﷺ ورث المهاجر الأنصارى دون ذوى رحمه ، للأخوَّة التى آخى النبى ﷺ بينهم ، فلما نزلت : ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ ﴾ نُسخت ، ثم قال : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ... ﴾ إلا النصر والرفادة والنصيحة . وقد ذهب الميراث ، ويوصى له (٣) .

فالتوارث بين المتحالفين قد نُسِخَ فى رأى ابن عباس بهذه الآية التى جعلت لكل امرئ مواليه - أى ورثته - من عصبته وذوى رحمه . وعند غيره نُسِخَ التوارث بآية الأنفال ، وآية الأحزاب : ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُواْ إِلَى أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفاً ﴾ (٤) و « المعروف » هنا هو : الوصية لهم فى حدود الثُلث .

فهذا هو الحِلْف المنفى فى الحديث وليس التآخى والتعاون والتناصر على الحق.

---

(١) انظر شرح الأبى والسنوسى على مسلم : ٣٥٥/٦ - والآية من سورة الأنفال : ٧٥

(٢) النساء : ٣٣

(٣) رواه البخارى فى كتاب الحوالات - باب : قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ .... ﴾ .... الآية .

(٤) الأحزاب : ٦

روى الشيخان عن عاصم الأحول أنه قال لأنس رضى الله عنه : أبلغك أن النبى ﷺ قال : « لا حلف فى الإسلام » ؟ فقال : قد حالف النبى ﷺ بين قريش والأنصار فى دارى [١] .

قال الإمام الخطابى : قال ابن عيينة : « حالف بينهم » : أى آخى بينهم ، يريد أن معنى الحلف فى الجاهلية معنى الأخوّة فى الإسلام ، لكنه جار على أحكام الدين وحدوده .. وحلف الجاهلية جرى على ما كانوا يتواضعونه بينهم بآرائهم ، فبطل منه ما يخالف حكم الإسلام ، وبقى ما عدا ذلك على حاله [٢] .

فمعنى « لا حلف فى الإسلام » : أى لا يتحالف أهل الإسلام كما كان أهل الجاهلية يتحالفون ، وذلك أن المتحالفَيْن كانا يتناصران فى كل شئ ، فيمنع الرجل حليفه ، إن كان ظالماً ، ويقوم دونه . ويدفع عنه بكل ممكن ، حتى يمنع الحقوق وينتصر به مع ظلمه وفساده ، ولما جاء الشرع بالانتصاف من الظالم وأنه يؤخذ ما عليه من الحق ، ولا يمنعه أحد من ذلك وحدّ الحدود ، وبيّن الأحكام ، أبطل ما كانت الجاهلية عليه من ذلك ، وبقى التحالف والتعاهد على نُصرة الحق ، وأوجب ذلك على مَنْ قدر عليه [٣] .

وقال الإمام النووى معلّقاً على ما نُقِلَ عن الطبرى من قوله : « لا يجوز الحلف اليوم » : فإن المذكور فى الحديث ، والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ ، لقوله تعالى : ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ .. ﴾ وقال الحسن : كان التوارث بالحلف ، فنُسِخ بآية المواريث ، فقال النووى : أما ما يتعلق بالإرث فيُستحَب فيه المخالفة فى الإسلام . والمحالفة على طاعة الله تعالى ، والتناصر فى الدين ، والتعاون على البرِّ والتقوى ، وإقامة الحق ، فهذا باق لم يُنسخ ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم : « وأيما حِلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدّة » .

---

(١) المصدر السابق ، وهو فى مسلم أيضاً فى فضائل الصحابة ، انظر « اللؤلؤ والمرجان » ص١٦٤٤ (٢) فتح البارى : ٣٧٩/٥ - ط . الحلبى .

(٣) من شرح الأبى والسنوسى على مسلم : ٣٥٥/٦ ، ٣٥٦ - ط . دار الكتب العلمية ، بيروت .

وأما قوله : « لا حِلْف فى الإسلام » فالمراد به : حِلْف التوارث ، والحِلْف على ما منع الشرع منه [1] .

هذا هو رأى الأئمة فى الحِلْف الممنوع فى الإسلام ، وهو الحِلْفُ الذى يُتوارث به أو الحِلْف على الباطل والظلم .

أما التحالف بمعنى أن يقف الموالون للإسلام صفاً واحداً فى القضايا المهمة ، مثل قضية انتخابات المجالس التشريعية ونحوها - فى مقابل القوى المعادية للفكرة الإسلامية والشريعة الإسلامية ، والموالية للأفكار المناوئة الأخرى - ليبرالية أو اشتراكية - فلا أتصور أن يرفضه فرد أو جماعة من منطلق إسلامى صحيح .

إن هذا التحالف أو الاتحاد أو الترابط أو التعاون - ليس مجرد أمر جائز ومشروع فحسب ، بل هو أمر واجب ، وكما قلت وأقول دائماً : هو فريضة وضرورة ، فريضة يوجبها الدين ، وضرورة يحتمها الواقع .

وإذا كان المحظور يتمثل فى كلمة « التحالف » فلنغيِّرها بكلمة أخرى تؤدى المضمون المراد . فليُسَمَّ « التجمع الإسلامى » - أو « التضامن » أو « التلاحم الإسلامى » أو غير ذلك من الكلمات المشابهة . إذ لا عبرة بالأسماء والعناوين ، إذا اتضحت المسميات والمضامين .

هذا مع أن النبى ﷺ بعد صلح الحديبية ، حالفَ قبيلة خُزاعة ، كما أن قريشاً حالفت قبيلة بكر .

ومن المعروف لدارسى السيرة النبوية المشرِّفة : أن النبى ﷺ ، شهد فى صباه مع أعمامه حِلْفاً قام به بعض رجالات قريش لنصرة المظلوم ، ورد الظالم وهو

---

(١) من شرح النووى على مسلم : ٣٨٩/٥ ، ٣٩٠ - ط . الشعب ، القاهرة .

المعروف باسم « حِلف الفضول » ، وقال عنه فى الإسلام : « لقد شهدتُ مع عمومتى فى دار عبد اللّه بن جدعان حِلْفاً ما أُحبُّ أن لى به حُمْر النَّعَم ، ولو دُعيتُ به فى الإسلام لأجبت » [1] .

* * *

(١) رواه ابن إسحاق فى السيرة بإسناد صحيح ، لولا أنه مرسل ، ولكن له شواهد تقويه ، فرواه الحميدى بإسناد آخر مرسلاً أيضاً ، كما فى « البداية » لابن كثير : ٢٩/٢ ، ورواه أحمد فى مسند عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً رقم (١٦٥٥) ، (١٦٧٦) دون قوله : « ولو دعيتُ به فى الإسلام لأجبت » وصححه شاكر والألبانى . انظر : تخريج فقه السيرة ص ٨٤

سوء التأويل للنصوص

من المقرر لدى أهل العلم : أن الأصل هو إبقاء النصوص على ظواهرها .

ولكن تأويل النصوص ، بصرفها عن معناها الحقيقى إلى معناها المجازى ، أو الكنائى ، لا يخالف فيه عالِم له دراية بالقرآن والسُنَّة .

وقد لا يسمى بعضهم ذلك مجازاً ، ويطلق عليه اسماً آخر ، كما يفعل شيخ الإسلام ابن تيمية ومَن سبقه من علماء اللغة ، ثم مَن تبعه من تلاميذه .

ونحن لا يهمنا الأسماء والعناوين إذا وضحت المسميات والمضامين ، فهم متفقون على صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى آخر غير المتبادر منه .

● لا تأويل إلا بدليل :

المهم ألا يحدث ذلك إلا بدليل أو بقرينة توجب صرفه عن المعنى الأصلى ، وإلا بطلت الثقة باللغة ومهمتها .

انظر إلى قوله صلى الله عليه وسلم : « لقِّنوا موتاكم : لا إله إلاَّ الله » [1] فقد اتفقوا على أن المراد بالموتى هنا : المحتضَرون ، الذين بدت عليهم مقدِّمات الموت وأماراته . فهؤلاء هم الذين يُذكر بجانبهم كلمة التوحيد دون إلحاح ولا أمر لهم ، تذكيراً لهم بها ، ليقولوها مختارين ، فتكون آخر كلامهم ، ويموتوا عليها .

وإطلاق « الميت » على « المحتضر » إطلاق مقبول فى اللغة ، فإن ما قارب الشئ يأخذ حكمه ، والتعبير عن الشئ بما يئول إليه لا محالة ، أمر معروف عند أهل اللغة والبلاغة ، ومنه قوله تعالى على لسان أحد فتيى السجن مع يوسف

---

(١) رواه الجماعة إلا البخارى عن أبى سعيد ، ومسلم عن أبى هريرة ، والنسائى عن عائشة .

الصدِّيق : ﴿ إِنِّي أَرانِي أَعْصِرُ خَمْراً ﴾ [1] يقصد : عنباً يصير خمراً ، لأن الخمر لا تُعصر .

ومثل ذلك الحديث الصحيح : « المؤمن يأكل فى معىً واحد ، والكافر يأكل فى سبعة أمعاء » [2] .

فمن المؤكد أن الجهاز الهمضى للكافر لا يختلف عن الجهاز الهضمى للمؤمن ، وأمعاء كل منهما واحدة فى تكوينها وفى عددها .

إنما المقصود بقوله : « سبعة أمعاء » وصفه بالشراهة والنهم وكثرة الأكل ، حتى يبدو وكأن له - بدل المعى الواحد الذى عند كل إنسان - سبعة أمعاء ! ويسمى علماء البلاغة ذلك النوع من التعبير « كناية » .

وفى القرآن الكريم نجد ذلك التعبير بالكناية فى مثل قوله تعالى : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحدٌ مِّنكُم مِّنَ الغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً ﴾ [3] فالغائط هو : المكان المطمئن من الأرض ، كُنِّى بالمجئ منه عن التغوط ، وهو الحَدَث الأصغر .

وأما قوله : ﴿ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ فقد قال ترجمان القرآن ابن عباس : هو الجماع ، وقال الفقيه التابعى الجليل سعيد بن جبير : ذكروا اللمس فقال ناس من الموالى : ليس بالجماع ، وقال ناس من العرب : اللمس الجماع : قال : فأتيت ابن عباس فقلت له : إن أناساً من الموالى والعرب اختلفوا فى « اللمس » فقالت الموالى : ليس بالجماع ، وقالت العرب : الجماع . قال ابن عباس : فمن أى الفريقين كنت ؟ قال : كنت من الموالى ، قالت : غُلب فريق الموالى ! إن اللمس والمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يُكنِّى ما شاء بما شاء [4] .

---

(١) يوسف : ٣٦

(٢) متفق عليه عن ابن عمر وأبى هريرة ، ورواه مسلم عن جابر وأبى موسى .

(٣) المائدة : ٦

(٤) ذكره ابن جرير الطبرى فى تفسيره : ٣٨٩/٨ ، الأثر (٩٥٨١) وما بعده - ط . دار المعارف بتحقيق آل شاكر ، وأورده ابن كثير فى تفسيره أيضاً : ٥٠٢/١ - ط . الحلبى .

ومن الصحابة والتابعين مَن أدخل مقدِّمات الجِماع فى معنى اللمس والمس ، مثل القُبْلة والجس باليد ونحوها [١] .

وقد رجَّح ابن تيمية ما ذهب إليه ابن عباس من أن المس واللمس كناية عن الجِماع [٢] . ولكنه لم يسم ذلك مجازاً ، ولم يعتبره تأويلاً . والنتيجة واحدة .

التأويل إذنْ مقبول إذا دلَّ عليه دليل صحيح من اللغة أو من الشرع أو من العقل ، وإلا كان مردوداً مهما يكن قائله .

* * *

● تأويل مردود لحديث « تقتلك الفئة الباغية » :

ومن التأويلات القديمة المتعسفة والمرفوضة ، ما رواه الإمام أحمد فى مسنده أن معاوية تأوَّل قوله صلى الله عليه وسلم لعمار بن ياسر : « تقتلك الفئة الباغية » [٣] بأن الذى قتله هم الذين جاؤوا به إلى القتال ، وتسببوا فى قتله !

وإليك ما رواه الإمام أحمد فى ذلك ، فقد أخرج بسنده إلى عبد الله بن الحارث بن نوفل (وهو ثقة من كبار التابعين) قال : إنى لأسير مع معاوية فى منصرفه من صِفّين ، بينه وبين عمرو بن العاص ، قال : فقال عبد الله بن عمرو بن العاص : يا أبتِ ، ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول لعمار : « ويحك يابن سمية ! تقتلك الفئة الباغية » ؟ فقال عمرو لمعاوية : ألا تسمع ما يقوله هذا ؟ فقال معاوية : لا تزال تأتينا بهنة ! أنحن قتلناه ؟ إنما قتله الذين جاؤوا به [٤] !!

---

(١) انظر : الآثار ص ٩٦.٦ وما بعدها من تفسير الطبرى السابق ذكره .

(٢) انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام .

(٣) الحديث رواه جم غفير من الصحابة . ولذا نص ابن عبد البر والذهبى فى « النبلاء » : ٤٢١/١ وابن حجر فى « التلخيص » وغيرهم على تواتره . وذكره الكتانى فى « نظم المتناثر فى الحديث المتواتر » ص١٢٦ عن واحد وثلاثين صحابياً .

(٤) الحديث رقم (٦٤٩٩) من المسند : ٢٠٩/٩ ، ٢١٠ ، وقال العلامة شاكر فى تخريجه : إسناده صحيح .

وهذا التأويل - كما قال العلاَّمة الشيخ أحمد شاكر فى تعليقه على هذا الحديث - غير صحيح ولا مستساغ .

أجل .. ولو ساغ هذا لجاز أن نقول عن معاوية أيضاً : إنه قتل الذين أصيبوا معه أيضاً .

بل أن نقول عن رسول الله ﷺ : إنه قتل عمه حمزة فى أحد ، وقتل مصعب ابن عمير ، وعبد الله بن جحش ، وأنس بن النضر ، وغيرهم من السبعين الذين قُتِلوا فى غزوة أحد ! ومثلهم كل مَن قُتِلوا فى غزوات النبى ﷺ !!

وهذا خروج ظاهر عن اللغة والعقل والشرع والعُرف .

* * *

● اهتمام العلماء بضوابط التأويل :

لهذا كان من أشد ما تتعرَّض له النصوص خطراً : سوء التأويل لها ، بمعنى أن تُفسَّر تفسيراً يخرجها عما أراد الله تعالى ورسوله بها ، إلى معان أخر ، يريدها المؤوِّلون لها . وقد تكون هذه المعانى صحيحة فى نفسها ، ولكن هذه النصوص لا تدل عليها ، وقد تكون المعانى فاسدة فى ذاتها ، وأيضاً لا تدل النصوص عليها . فيكون الفساد فى الدليل والمدلول معاً .

وقضية « التأويل » قضية كبيرة تعرَّض لها علماء الأصول ، وأوسعوها بحثاً ، على اختلاف مشاربهم ومدارسهم . وشاركهم فى هذا علماء الكلام والتفسير .

والمراد بالتأويل [1] - هنا - معناه الاصطلاحى ، وهو : صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى مرجوح يحتمله ، لدليل يُصيِّره راجحاً [2] .

وهذا هو التأويل الصحيح المقبول .

---

(١) لفظ « التأويل » قد يُطلق ويراد به « التفسير » كما يستخدمه الطبرى وغيره . وقد يراد به حقيقة الشئ التى يؤول إليها ، كقول يوسف : ﴿ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ ﴾ (يوسف : ١٠٠) أى واقعها وحقيقتها التى انتهت إليها ، وقوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ .. ﴾ ... الآية (الأعراف : ٥٣) ، وقد يراد به : المعنى الاصطلاحى المذكور ، وهو الذى نتحدث عنه هنا .

(٢) انظر : ارشاد الفحول للشوكانى ص ١٧٦ - ط . مصطفى الحلبى .

فلا بد أن يكون الصرف إلى معنى يحتمله اللفظ ، ولو كان احتمالاً مرجوحاً ، وإلا لم يكن تأويلاً ، وإنما هو جهل وضلال ، أو عبث وباطل .

ولا بد أن يقوم دليل راجح على هذا الصرف ، وإن كان اللفظ يحتمله ؛ لأن ترك الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لا يجوز إلا بدليل . وإلا لقال كل مَن شاء ما شاء ، وأبطل كل زائغ أدلة الشرع الواضحة بلا برهان ، متذرعاً بعنوان التأويل .

ولا بد أن يكون الدليل الذى صرف عن الظاهر راجحاً ، فأما دليل مرجوح أو مساوٍ فهو مردود .

ومعنى هذا أن التأويل لا يجوز لكل مَن هبَّ ودبَّ ، ولا يجوز بلا قيد ولا شرط ، كما يتوهم الجاهلون والمتلاعبون .

قال ابن برهان : وهذا الباب أنفع كتب الأصول وأجلّها ، ولم يزلّ الزالّ إلا بالتأويل الفاسد [1] .

وقد تحدَّث الأصوليون عن معنى التأويل ومجاله وشروطه ، وأنواعه ، وأفاضوا .

ولا مجال فى هذا المقام للخوض فى هذا الميدان الرحب [2] ، إنما نكتفى ببعض الإشارات والتنبيهات والأمثلة النافعة فى بحثنا هذا .

وللظاهرية هنا موقف من موضوع التأويل ، فهم يرفضون التأويل إذا لم يدل عليه نص من كتاب ، أو سُنَّة ، أو إجماع ، تأسيساً على مذهبهم فى الأخذ

---

(١) المصدر السابق .

(٢) يمكن الرجوع لمن أراد ذلك إلى الدراسة القيمة حول « تفسير النصوص فى الفقه الإسلامى » للدكتور محمد أديب صالح : ١/٣٥٥ - ٤٥٩ - ط . المكتب الإسلامى - طبعة ثانية . بيروت . وانظر : المستصفى للغزالى : ١/٣٨٦ - ٤٠٢ ، ومسلم الثبوت مع شرحه فواتح الرحموت المطبوع مع المستصفى : ٢/٢٢ - ٣٢ ، والمحصول للرازى بتحقيق د . طه جابر العلوانى ، وإرشاد الفحول ص ١٧٥ - ١٧٧

بظواهر النصوص ، فهى عندهم وافية بكل شئ ، كما قال مؤسس المذهب داود ابن على (ت ٢٧٠ هـ) وأكده أبو محمد ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) الذى أحيا المذهب بعد موات .

وفى مقابل الظاهرية الذين يمثلون جانب التفريط - بل الجمود - فى التأويل، نجد طوائف أخرى تمثل جانب الإفراط ، بل التسيب فى التأويل .

ومما لا شك فيه أن الأصل هو حمل الكلام على معناه الظاهر ، إذ هو ما تدل عليه اللغة بأصل وضعها ، وما يُفهم من اللفظ لأول وهلة . فلا يجوز العدول عن هذا الظاهر إلى غيره إلا لدليل يصرف عن ذلك . وهذا ما أشير إليه فى تعريف التأويل .

فالأصل فى الكلام الحقيقة ، ولا يُعدَل عنها إلى المجاز إلا لقرينة ودليل .

والأصل بقاء العام على عمومه ، حتى يظهر ما يخصصه . وبقاء المطلق على إطلاقه ، حتى يرد ما يقيده .

والأصل بقاء الأخبار - فيما يتعلق بالعقائد والغيبيات - على ظاهر معناها حتى يأتى ما ينقلها عنه .

وكذلك الأوامر والنواهى فى الأحكام والعمليات ، هى على ظواهرها حتى يجئ ما يصرفها عنها .

* * *

● مجال التأويل :

ومن ثَمَّ نجد التأويل يمكن أن يدخل فى الفقه والفروع ، ولا خلاف فى ذلك ، كما قال الشوكانى .

ويمكن أن يدخل فى العقائد وأصول الدين وصفات البارى عَزَّ وجَلَّ . وفى ذلك اتجاهات أو مذاهب ثلاثة ، ذكر الإمام الشوكانى فى « إرشاد الفحول » خلاصة وافية لها ، نشير إليها هنا :

الأول : أن لا يدخل التأويل فيها ؛ بل تجرى على ظاهرها ولا يؤول شئ منها ، وهذا قول المشبهة .

الثانى : أن لها تأويلاً ، ولكنّا نمسك عنه ، مع تنزيه اعتقادنا عن التشبيه والتعطيل ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلا اللَّهُ ﴾ (١) ؛ قال ابن بَرهان : وهذا قول السَلَف . قال الشوكانى : وكفى بالسَلَف الصالح قدوة لمن أراد الاقتداء ، وأسوة لمن أحب التأسى .

الثالث : أنها مؤولة .

قال ابن بَرهان : والأول من هذه المذاهب باطل . والآخران منقولان عن الصحابة ، ونقل المذهب الثالث عن علىٍّ وابن مسعود وابن عباس وأم سلمة .

ونقل الشوكانى عن إمام الحرمين والغزالى والرازى ما يفيد عودتهم إلى مذهب السَلَف ثم قال : « وهؤلاء الثلاثة هم الذين وسّعوا دائرة التأويل وطوّلوا ذيوله قد رجعوا آخراً إلى مذهب السَلَف كما عرفت ، فللّه الحمد كما هو أهل له » .

وحكى الزركشى عن ابن دقيق العيد أنه قال : « ونقول فى الألفاظ المشْكلة : إنها صحة وصدق ، وعلى الوجه الذى أراده اللّه . ومن أوّل شيئاً منها فإن كان تأويله قريباً على ما يقتضيه لسان العرب ، وتفهمه فى مخاطباتها ، لم ننكر عليه ولم نبدّعه . وإن كان تأويله بعيداً توقفنا عنه واستبعدناه ، ورجعنا إلى القاعدة فى الإيمان بمعناه مع التنزيه » .

وقد تقدّمه إلى مثل هذا ابن عبد السلام .

قال الشوكانى : والكلام فى هذا يطول ، لما فيه من كثرة النقول ، عن الأئمة الفحول (٢) .

* * *

(١) آل عمران : ٧

(٢) انظر إرشاد الفحول ص ١٧٦ ، ١٧٧

● لجوء علماء المسلمين كافة إلى التأويل :

ولا توجد مدرسة من المدارس الإسلامية - فى الكلام أو الفقه أو الأثر أو التصوف - إلا لجأت إلى التأويل ، وإن تفاوتوا فى ذلك تفاوتاً كثيراً ، منهم مَن وسَّع ، ومنهم من ضيَّق . منهم من قرب فى تأويله ، ومنهم مَن بعد ، حتى خرج عن العقل والشرع .

والمهم أن التأويل لا بد منه ، فقد يوجبه العقل ، وقد يوجبه الشرع ، وقد توجبه اللغة ، ومَن رفض ذلك شرد عن الصواب ، وسقط فى هوة الخطأ ، كما فعل الظاهرية .

وأكثر ما يلجأ العلماء للتأويل ، لتنسجم النصوص بعضها مع بعض ، ولا يضرب بعضها بعضاً . ومن هنا أوَّلوا قوله عليه الصلاة والسلام : « لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ، وقوله : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » بأن المراد بالكفر هنا : الكفر الأصغر ، كفر النعمة ، أو كفر المعصية ، لا الكفر الأكبر المخرج من الملَّة ، وإنما سمى كفراً ، لما فيه من التشبه بكفار الجاهلية الذين كانوا يقاتل بعضهم بعضاً ، ويضرب بعضهم وجوه بعض .

وسبب هذا التأويل : أن القرآن أثبت الإيمان للمقتتلين من المسلمين ، وأبقى عليهم وصف الأخوة الإيمانية ، وأوجب الصلح بينهم فقال : ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ... ﴾ .... إلى أن قال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ (١) .

ونحو ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » .

وقوله : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

---

(١) الحجرات : ٩ - ١٠

وقوله : « واللّهِ لا يؤمن ، واللّهِ لا يؤمن ، واللّهِ لا يؤمن .. مَن لا يأمن جاره بوائقه » .

فقد أوّلها العلماء بأن الإيمان المنفى هنا : هو الإيمان الكامل ، لا أصل الإيمان . كما يقال : لا مال إلا ما نفع ، ولا علم إلا ما أدّى إلى العمل ، والمراد نفى الكمال .

وإنما أوّل العملاء ذلك ، لأنه ثمت نصوصاً أخرى وافرة ، دلّت على إيمان أهل المعصية ، وأن مرتكب المعصية - ولو كانت كبيرة - لم يخرج من دائرة الإيمان .

وذلك مثل النصوص التى بيّنت أن مَنْ مات على « لا إله إلا اللّه » دخل الجنة .

وقوله صلى اللّه عليه وسلم عن لمن لعن الذى شرب الخمر من الصحابة وضُرب أكثر من مرة : « لا تلعنه ، فإنه يحب اللّه ورسوله » ، أو « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم » فدلّ على أن أخوّته باقية رغم معصيته ، وأن حب اللّه ورسوله مستقر فى قلبه ، وإن زلّت قدمه إلى الوقوع فى أم الخبائث .

وكذلك لو كان بالزنى والشرب والسرقة يكفر ويخرج من الإيمان لكانت عقوبته عقوبة الردّة ، وهى عقوبة واحدة ، فلا معنى لأن يُعاقَب الزانى والشارب بالجَلْد ، والسارق بالقطع .

وقد أوّل الإمام البخارى الحديث الذى أخرجه فى صحيحه فى شأن المحراث ، حيث يوهم ظاهره ذم الحراثة أو الزراعة ، وهو حديث أبى أمامه الباهلى ، حين نظر إلى آلة حرث فقال : سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول : « لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله اللّه الذل » .

أوّل البخارى هذا الحديث ، فذكره فى باب « ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع ، أو مجاوزة الحد الذى أُمِرَ به » . وهذا من فقه البخارى الذى يتجلى فى تراجم كتابه - أى فى عناوين أبوابه - كما ذكر العلماء .

قال الحافظ ابن حجر فى شرحه للحديث فى « الفتح » : « أشار البخارى بالترجمة - يقصد عنوان الباب - إلى الجمع بين حديث أبى أمامة والحديث الماضى فى فضل الزرع والغرس ، وذلك بأحد أمرين :

إما أن يُحمل ما ورد من الذم على عاقبة ذلك ، ومحله إذا اشتغل به ، فضيَّع بسببه ما أُمِر بحفظه ، (كأن يُضيِّع أمر الجهاد الواجب وخصوصاً مَن كان قريباً من العدو) .

وإما أن يُحمل على ما إذا لم يُضيِّع ، إلا أنه جاوز الحد فيه » أ هـ [1] .

فالذى حمل البخارى على هذا التأويل : أن فضل الزرع والغرس ثابت بأحاديث صحيحه صريحة لا ريب فى سندها ولا فى دلالتها . وقد ذكر هو واحداً منها قبل هذا الحديث مباشرة ، وهو حديث أنس : « ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة » فلا يمكن أن يؤخذ الحديث المذكور على ظاهره ، لأنه يخالف الأحاديث الأخرى ، ويخالف ما كان عليه الصحابة - وبخاصة الأنصار - فقد كانوا أهل غرس وزرع ، فلا بد من تأويله وحمله على محمل صحيح ، وبهذا تتوافق النصوص ، ويُصدِّق بعضها بعضاً [2] .

* *

● حتى ابن حزم لجأ إلى التأويل :

والإمام أبو محمد ابن حزم أشد الناس تمسكاً بالظواهر ، وأبعدهم عن التأويل ، تبعاً للمدرسة التى آمن بها ، وعاش حياته محامياً عنها ، وهى المدرسة الظاهرية ، ومع هذا وجدناه يلوذ بالتأويل فى بعض الأحيان ، حين لا يجد منه بُداً .

---

(١) انظر فتح البارى : ٥/٤ . ٢ - ط . الحلبى .

(٢) انظر تعليقنا على هذا الحديث فى كتابنا « كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية » ؟ ص ١٠٨ - ١١٢

فقد ذكر فى « المحلّى » حديث : « سيحان وجيحان ، والنيل والفرات ، كل من أنهار الجنة » ، وحديث : « ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة » وهما صحيحان ثابتان .

ثم قال ابن حزم : هذان الحديثان ليس على ما يظنه أهل الجهل من أن الروضة مقتطعة من الجنة ! وأن هذه الأنهار مهبطة من الجنة ! هذا باطل وكذب

ثم ذكر ابن حزم أن معنى كون الروضة من الجنة إنما هو لفضلها ، وأن الصلاة فيها تؤدى إلى الجنة ، وأن تلك الأنهار لبركتها أضيفت إلى الجنة ، كما تقول فى اليوم الطيب : هذا من أيام الجنة ، وكما قيل فى الضأن : « إنها من دواب الجنة » . وكما قال عليه السلام : « الجنة تحت ظلال السيوف » . ومثل ذلك حديث : « الحجر الأسود من الجنة » .

ثم حمل ابن حزم بشدة على مَن حملوا هذه الأخبار على ظاهرها ، قائلاً : قد صحَّ البرهان من القرآن ، ومن ضرورة الحس على أنها ليست على ظاهرها (أ هـ) [1] .

وهكذا وصل التأويل إلى المدرسة الظاهرية ، التى تتمسك بظواهر النصوص إلى حد الجمود فى بعض الأحيان . ولكنها أوِّلت حين لم تجد من التأويل بُدّاً .

* *

● المدرسة الحنبلية والتأويل :

والمدرسة الحنبلية من أشد المدارس - أو لعلها أشدها - حرباً على التأويل ، وخصوصاً فى جانب العقيدة ، إلى حد جعل ابن تيمية وتلاميذه ينكرون وجود المجاز فى القرآن والسُنّة واللغة عموماً . ويرون فتح ذلك الباب ذريعة إلى الضلال والفساد ، ودخول الزنادقة والباطنية وكل عدو للإسلام من خلاله .

---

(١) انظر المحلى : ٧/ ٣٣٠ ، ٣٣١ مسألة (٩١٩) ، وانظر : كتابنا « كيف نتعامل مع السُنّة » ص ١٦٦ ، ١٦٧

ومع هذا اضطروا أن يطرقوا باب التأويل فى بعض النصوص .

وقد حكى الإمام الغزالى فى « فيصل التفرقة » : أن الإمام أحمد بن حنبل، وهو أبعد الناس عن التأويل : لجأ إليه فى بعض الأحاديث ، كما نقل إليه ذلك بعض الحنابلة المعاصرين له فى بغداد .

وهذه الأحاديث هى :

« الحجر الأسود يمين الله فى الأرض » (١) .

« القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن » (٢) .

« إنى لأجد نفسُ الرحمن من جهة اليمن » (٣) .

وقد علّق شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه المقولة ، فرمى هذه الرواية بالبطلان ، وقال : إنها كذب على الإمام أحمد ، ولا يُعرف ذلك عنه ، وناقل ذلك للغزالى مجهول ، لا يُعرف علمه بما قال ، ولا صدقه فيما قال .

ومع هذا سُئل ابن تيمية عن الحديثين الأول والثالث فقال :

---

(١) رواه الحاكم فى المستدرك عن ابن عمر من طريق عبد الله بن المؤمل ، ضمن حديث بلفظ : « وهو يمين الله التى يصافح بها خلقه » وصححه الحاكم ، وقال الذهبى : ابن المؤمل واهٍ (٤٥٧/١) ورواه الخطيب وابن عساكر عن جابر ، كما فى ضعيف الجامع الصغير باللفظ المذكور ، بزيادة : « يصافح بها عباده » الحديث (٢٧٧١) .

(٢) رواه مسلم فى القَدَر عن ابن عمرو ، بلفظ : « إن قلوب بنى آدم كلها بين أصبعين .. » مختصر صحيح مسلم للمنذرى (١٨٥١) ، ورواه أحمد والترمذى والحاكم عن أنس ، كما فى صحيح الجامع الصغير (١٦٨٥) .

(٣) رواه أحمد عن أبى هريرة فى حديث قال فيه : « وأجد نفسُ ربكم من قِبَل اليمن » : (٥٤١/٢) ، وأورده الهيثمى فى المجمع (٥٥/١٠ ، ٥٦) ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، غير شبيب وهو ثقة . وقال العراقى فى تخريج الإحياء : رجاله ثقات (١٠٤/١) .

« أما الحديث الأول ، فقد روى عن النبى ﷺ بإسناد لا يثبت . والمشهور إنما هو عن ابن عباس ، قال : « الحجر الأسود يمين الله فى الأرض ، فمَن صافحه وقبّله ، فكأنما صافح الله وقبّل يمينه .

« ومَنْ تدبر اللفظ المنقول تبيّن له أنه لا إشكال فيه إلا على مَنْ لم يتدبره . فإنه قال : « يمين الله فى الأرض » فقيّده بقوله : « فى الأرض » ولم يُطلق فيقول : « يمين الله » . وحكم اللفظ المقيّد يخالف حكم اللفظ المطلق .

ثم قال : « فمَن صافحه وقبّله فكأنما صافح الله وقبّل يمينه » . ومعلوم أن المشبّه غير المشبّه به . وهذا صريح فى أن المصافِح لم يصافح يمين الله أصلاً . ولكن شبّه بمن يصافح الله . فأول الحديث وآخره يبين أن الحجر ليس من صفات الله ، كما هو معلوم عند كل عاقل . ولكن يبيّن أن الله تعالى كما جعل للناس بيتاً يطوفون به ، جعل لهم ما يستلمونه ؛ ليكون ذلك بمنزلة تقبيل يد العظماء ، فإن ذلك تقريب للمقبّل ، وتكريم له ، كما جرت العادة .

وأما الحديث الثانى : « إنى أجد نفسُ الرحمن من جهة اليمن » فقوله : « من اليمن » يبيّن مقصود الحديث ، فإنه ليس لليمن اختصاص بصفات الله تعالى ، حتى يُظن ذلك ، ولكن منها جاء الذين « يحبهم ويحبونه » الذين قال فيهم : ﴿ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ (١) .

وقد روى أنه لما نزلت هذه الآية سئل عن هؤلاء ، فذكر أنهم قوم أبى موسى الأشعرى . وجاءت الأحاديث الصحيحة : « أتاكم أهل اليمن ، أرق قلوباً ، وألين أفئدة . الإيمان يمان ، والحكمة يمانية » ، وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردّة ، وفتحوا الأمصار ، فبهم نفّس الرحمن عن المؤمنين الكربات ... » (٢) .

ومَن تأمل كلام شيخ الإسلام ، وكان منصفاً ، وجد فى توجيهه للحديثين قدراً

---

(١) المائدة : ٥٤ (٢) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام : ٦/٣٩٧ ، ٣٩٨

من التأويل ، وضرباً من التجوز ، وما ذكره من لفظة « فى الأرض » فى الحديث الأول ، أو لفظه « من اليمن » فى الحديث الثانى هو ما يسميه علماء البلاغة « القرينة » فى المجاز ، التى تدل على أن اللفظ أريد به غير ما وُضِع له فى الأصل .

ونحو ذلك حديثه عن معية اللّه تعالى لعباده ، العامة والخاصة ، وعن قُرب الرب من عبده ، وقُرب العبد من ربه ، فيه شئ مما ذكرنا من التأويل [١] ، وإن لم يسمه كذلك . ولكنه تأويل قريب وصحيح ومقبول بلا ريب ، وهو ما يحتاج إليه كل عالِم فى بعض الأحيان . ولكن المحظور هو التوسع ، الذى سقط فيه مَن سقط من الأفراد والفِرق .

وقد نقل العلاَّمة جمال الدين القاسمى فى تفسيره « محاسن التأويل » عن ابن تيمية فى بعض فتاواه قوله : « نحن نقول بالمجاز الذى قام دليله ، وبالتأويل الجارى على نهج السبيل ، ولم يوجد فى شئ من كلامنا وكلام أحد منا أنَّا لا نقول بالمجاز والتأويل . واللّه عند كل لسان . ولكن ننكر من ذلك ما خالف الحق والصواب ، وما فُتِح به الباب إلى هدم السُنَّة والكتاب ، واللحاق بحرَّفة أهل الكتاب » [٢] .

وهذا هو اللائق بإمام مثل ابن تيمية الذى جمع بين النقل والعقل ، ووسع علمه تراث السَلَف ومعارف الخَلَف ، وتهيأ له من أدوات المعرفة ما لم يتهيأ لغيره إلا مَنْ مَّنَ اللّه عليه بفضله ، وقليل ما هم .

على أن هناك من أعلام الحنابلة أنفسهم مَن خرج عن خط الحنابلة المتشددين، وخاض فى لجج التأويل ، وأنكر على من عزا إلى الإمام أحمد أنه يرفض التأويل بإطلاق .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى : ٥/٣ ، ١ ، ٤ ، ١ و ٢٤٢ ، ٢٤٣

(٢) انظر محاسن التأويل : ١٧/٦١٥٦

ومن هؤلاء الأعلام : العلاَّمة الموسوعى الإمام أبو الوفا ، ابن عقيل ، صاحب كتاب « الفنون » وغيره (ت ٥١٣ هـ) . ذكروا أن كتابه « الفنون » يزيد على أربعمائة مجلد .

ومنهم : الإمام أبو الحسن ابن الزاغونى (ت ٥٢٧ هـ) وصفوه بأنه كان متفنناً فى الأصول والفروع والحديث والوعظ .

ومنهم : الإمام الموسوعى أبو الفرج ابن الجوزى صاحب التصانيف الممتعة المتنوعة (ت ٥٩٧ هـ) ومنها : كتاب « دفع شُبه التشبيه » .

وكل هؤلاء ، قبل ابن تيمية وتلاميذه .

وأنا أُرجِّح رأى السَلَف - وهو ترك الخوض فى لجج التأويل ، مع تأكيد التنزيه - فيما يتعلق بشؤون الألوهية وعوالم الغيب والآخرة ، فهو المنهج الأسلم ، إلا ما أوجبته ضرورة الشرع أو العقل أو الحس ، فى إطار ما تحتمله الألفاظ .

وفيما عدا ذلك ، فلا مانع من التأويل بشروطه وضوابطه ، إذا كان هناك موجب للتأويل .

* * *

● تأويل النصوص البيِّنات مذهب الباطنية :

أما تأويل النصوص البيِّنات المحكمات ، بحملها على معان باطنة غير ما يُفهم من ظاهرها ، فهذا هو الإلحاد فى آيات الله تعالى ، الذى توعَّد الله عليه ، فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ (١) .

والمراد بالإلحاد هنا : الميل بها .

وهذا مدخل واسع للهدَّامين الذين أرادوا الكيد للإسلام وأمته بدعوى أن لكل ظاهر باطناً هو المقصود ، والظاهر هو القشر ، والباطن هو اللُّب . وهو ما زعمته

---

(١) فصلت : ٤٠

« المدرسة الباطنية » بكل فئاتها ، ومختلف أسمائها ، من قرمطية وإسماعيلية ونصيرية ودرزية .

ولو صدق هؤلاء لأعلنوا أن لهم ديناً مغايراً تماماً لدين الإسلام ، ولا صلة له بقرآن ولا حديث ، بل مغايراً للأديان السماوية كلها ، بل الواقع أنهم لا دين لهم ، فحاصل مذهبهم وزبدته - كما قال الإمام الغزالى - طى بساط التكليف ، وحط أعباء الشرع عن المتعبدين ، وتسليط الناس على اتباع اللذات ، وطلب الشهوات ، وقضاء الوطر من المباحات والمحرّمات [1] . فهم امتداد للمزدكية المجوسية الفارسية الإباحية ، إنما تمسحوا بالدين ليهدموه باسم الدين ، وتعلقوا بالإسلام ، ليضربوه من داخله .

ولما كان القرآن محفوظاً من كل تغيير وتبديل فى ألفاظه ، فلا يمكنهم الزيادة فيه أو النقص منه ، لم يجدوا حيلة أمامهم إلا هذا التأويل المفترى ، وهذا الادعاء ببواطن خفية ، يقولون فيها ما يشاؤون ، دون ضابط من لغة أو عقل أو شرع .

* *

● من تأويلات الباطنية والزنادقة :

وقد عقد الإمام أبو حامد الغزالى فى كتابه « فضائح الباطنية » فصلاً فى تأويلاتهم للظواهر ، ذكر فيه نماذج عجيبة ، تُعَد أغرب من الخيال . قال :

« والقول الوجيز فيه أنهم لما عجزوا عن صرف الخلق عن القرآن والسُنّة صرفوهم عن المراد بهما إلى مخاريق زخرفوها واستفادوا - بما انتزعوه من نفوسهم من مقتضى الألفاظ - إبطال معانى الشرع ، وبما زخرفوه من التأويلات تنفيذ انقيادهم للمبايعة والموالاة ، وأنهم لو صرّحوا بالنفى المحض والتكذيب المجرّد لم يحظوا بموالاة الموالين ، وكانوا أول المقصودين المقتولين .

---

(١) انظر : فضائح الباطنية لأبى حامد الغزالى بتحقيق عبد الرحمن بدوى ص ١٤ . نشر مؤسسة دار الكتب الثقافية بالكويت .

ونحن نحكى من تأويلاتهم نبذة لنستدل بها على مخازيهم فقد قالوا : كل ما ورد من الظواهر فى التكاليف والحشر والنشر والأمور الإلهية ، فكلها أمثلة ورموز إلى بواطن ؛ أما الشرعيات : فمعنى الجنابة عندهم مبادرة المستجيب بإفشاء سرّ إليه قبل أن ينال رتبة استحقاقه ؛ ومعنى الغُسل تجديد العهد على مَن فعل ذلك .

والزنا هو إلقاء نطفة العلم الباطن فى نفس مَن لم يسبق معه عقد العهد .

والاحتلام هو أن يسبق لسانه إلى إفشاء السر فى غير محلّه ، فعليه الغُسل أى تجديد المعاهدة .

الطهور هو التبرى والتنظف من اعتقاد كل مذهب سوى مبايعة الإمام .

الصيام هو الإمساك عن كشف السرّ .

الكعبة هى النبىّ ، والباب علىّ .

الصفا هو النبىّ ، والمَرْوة علىّ ؛ والميقات هو الأساس ؛ والتلبية إجابة الداعى .

وكذلك زعموا أن المحرّمات عبارة عن ذوى الشرّ من الرجال وقد تُعُبّدْنا باجتنابهم ، كما أن العبادات عبارة عن الأخيار الأبرار الذين أُمِرْنا باتباعهم .

فأما المعاد فزعم بعضهم أن النار والأغلال : عبارة عن الأوامر التى هى التكاليف فإنها موظفة على الجُهّال بعلم الباطن ، فما داموا مستمرين عليها فهم معذّبون ؛ فإذا نالوا علم الباطن وُضعت عنهم أغلال التكاليف وسعدوا بالخلاص عنها .

أما المعجزات فقد أوّلوا جميعها وقالوا : الطوفان معناه طوفان العلم ، أُغرق به المتمسكون بالسُّنّة ؛ والسفينة : حِرْزُه الذى تحصّن به مَنْ استجاب لدعوته ؛ ونار إبراهيم : عبارة عن غضب نمرود ، لا عن النار الحقيقية .

عصا موسى : حُجّته التى تلقفت ما كانوا يأفكون من الشُبَه ، لا الخشب .

انفلاق البحر : افتراق علم موسى فيهم على أقسام ؛ والبحر : هو العالَم .

والغمام الذى أظلّهم : معناه الإمام الذى نصبه موسى لإرشادهم وإفاضة العلم عليهم .

الجراد والقمّل والضفادع : هى سؤالات موسى وإلزاماته التى سُلّطت عليهم .

والمن والسلوى : علمٌ نزل من السماء لداعٍ من الدعاة هو المراد بالسلوى .

تسبيح الجبال : معناه تسبيح رجال شدادٍ فى الدين راسخين فى اليقين .

الجنّ الذى ملكهم سليمان بن داود : باطنية ذلك الزمان ، والشيطان هم الظاهرية الذين كُلّفوا بالأعمال الشاقة .

إحياء الموتى من عيسى : معناه الإحياء بحياة العلم عن موت الجهل بالباطن .

وإبراؤه الأعمى : معناه عن عمى الضلال وبَرص الكفر ببصيرة الحق المبين .

إبليس وآدم : عبارة عن أبى بكر وعلىّ ! إذ أُمِر أبو بكر بالسجود لعلىّ ، والطاعة له ، فأبى واستكبر .

الدّجال زعموا أنه أبو بكر ، وكان أعور ؛ إذ لم يبصر إلا بعين الظاهر دون عين الباطن .

ويأجوج ومأجوج : هم أهل الظاهر !!!

هذا من هذيانهم فى التأويلات حكيناها ليُضْحَك منها ؛ ونعوذ بالله من صرعة الغافل وكبوة الجاهل » [1] .

وقد سلك الإمام الغزالى مسالك ثلاثة فى الرد عليهم : مسلك الإبطال لدعاويهم ، ومسلك المعارضة بالمثل ، ومسلك التحقيق .

ولستُ فى حاجة إلى نقل ما ذكره هنا ، لوضوح بطلان ما قاله هؤلاء الزنادقة ، فإن اللغة أساس التفاهم بين الناس ، فإذا لم تكن لألفاظها وتراكيبها دلالات

---

(١) انظر : فضائح الباطنية للإمام الغزالى ص ٥٥ - ٥٨ بتحقيق عبد الرحمن بدوى .

معيِّنة ، يفهم بها الناس بعضهم عن بعض فى أمور دينهم ودنياهم ، أصبح من حق كل امرئ أن يفسر ما شاء بما شاء . وهذا خارج عن حدود العقل .

والغريب أن هؤلاء يستدلون أحياناً لباطن مذهبهم - أو باطل مذهبهم - بظاهر بعض النصوص ، مثل : « إن لكل لفظ ظهراً وبطناً » ونحوه . ولو صحَّ هذا سنداً - وما هو بصحيح - كيف أبقوا هذا النص وحده على ظاهره ، وما يدرينا أن اللفظ والظهر والبطن لها معان أُخر غير المعانى المفهومة منها عند الناس ؟!

إن بحسبنا أن نذكر أقوال هؤلاء ، ليُعرف بطلانها ، بل ليُضحَك عليها كما قال الغزالى . فهى تحمل دليل فسادها فيها . إنما أردنا أن يُعرف من أقوالهم مصادر الباطنية اللاحقين والمحدَثين .

* *

● تأويلات بعض فِرق الشيعة :

ومن فِرق الشيعة مَن نحا نحو أولئك الباطنية المارقين فى التحريف وسوء التأويل ، حتى فسّروا القرآن بأنواع لا يقضى منها العالِم عجبه ! كقول بعضهم فى تفسير : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِى لَهَبٍ ﴾ [1] هما أبو بكر وعمر .

وفى قوله : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [2] أى : أشركت بين أبى بكر وعمر ، وعلىّ ، فى الخلافة !

وفى قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً ﴾ [3] هى عائشة !

﴿ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ [4] : طلحة والزبير .

---

(١) المسد : ١ (٢) الزمر : ٦٥

(٣) البقرة : ٦٧ ، والخطاب من موسى لقومه . (٤) التوبة : ١٢

﴿ مَرَجَ البَحْرَيْنِ يَلْتَقِيانِ ﴾ هما علىٌ وفاطمة [1] ؛

﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالمَرْجَانُ ﴾ : الحسن والحسين [2] .

﴿ وكُلَّ شَيْءٍ أحْصَيْنَاهُ فِي إمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [3] فى علىٌ بن أبى طالب .

﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ * عَنِ النَّبَأِ العَظِيمِ ﴾ علىّ بن أبى طالب [4] .

والمعتدلون من الشيعة يرفضون هذه التحريفات أو التخريفات !

* *

● تأويلات الصوفية :

وللصوفية تأويلات فى القرآن الكريم والحديث الشريف ، تنزع إلى تجاوز الظواهر ، للوصول إلى معان باطنة ، فمنهم مَن يعتبرها من باب « الإشارات » الرامزة لتلك المعانى بالمجاز أو التمثل أو الإلحاق ، ومنهم مَن يعتبرها هى المقصودة من النص .

والنزعة الأخيرة ليست إلا ضرباً من تفسير الباطنية الذين خرجوا عن الشريعة بل هم لم يدخلوا فيها أصلاً ، فمَن نسجَ على منوالهم فهو منهم ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [5] .

أما النزعة الأولى فللعلماء فيها مواقف .

منهم مَن يقرها ويعتبرها رموزاً وإشارات . وليست تفسيراً . بل ربما يراها بعضهم من كمال الإيمان ، وتمام العرفان .

---

(١) نقل ذلك الطبرسى فى مجمع البيان رواية عن بعض السَلَف ، ووجهها بأن كلا منهما كان بحراً فى العلم والإيمان - والآية من سورة الرحمن : ١٩

(٢) وجهه بعضهم بأن الحسن مات مسموماً والحسين مات مقتولاً ! رضى الله عنهما - والآية من سورة الرحمن : ٢٢

(٣) يس : ١٢

(٤) انظر : مقدمة فى أصول التفسير لابن تيمية . تحقيق : د . عدنان زرزور - ط . دار القرآن الكريم - والآية من سورة النبأ : ١ - ٢

(٥) المائدة : ٥١

ومنهم مَن يرى أن الشريعة فى غِنىً عنها . وأن السَلَف من الصحابة والتابعين لم يصح عنهم شئ من هذا ، وكل خير فى اتباع مَن سَلَف ، وكل شر فى ابتداع مَن خَلَف .

قال الإمام تقى الدين ابن الصلاح فى « فتاويه » :

« وجدتُ عن الإمام أبى الحسن الواحدىّ المفسِّر أنّه قال : صنّف أبو عبد الرحمن السُلَمى « حقائق التفسير » [1] ، فإن كان قد اعتقد ذلك تفسيراً فقد كفر » .

قال ابن الصلاح : « وأنا أقول : الظنّ بمن يوثَق به منهم ، إذا قال شيئاً من ذلك أنّه لم يذكره تفسيراً ، ولا ذهب به مذهبَ الشرح للكلمة ، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنيّة ، وإنما ذلك منهم لنظير ما ورد به القرآن ؛ فإنّ النظير يُذكر بالنظير ؛ ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإيهام والإلباس !

وقال النسفىّ فى عقائده : النّصوص على ظاهرها ، والعدول عنها إلى معانٍ يدّعيها أهلُ الباطن إلحادٌ .

قال التفتازانىّ فى شرحه : سُمِّيت الملاحدة باطنيّة لادّعائهم أنّ النصوص ليست على ظاهرها ، بل لها معانٍ باطنيّة لا يعرفها إلا المعلم ؛ وقصدهم بذلك نفى الشريعة بالكليّة .

قال : وأمّا ما يذهب إليه بعض المحققين من أنّ النصوص على ظواهرها ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك ، يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة ، فهو من كمال الإيمان ، ومحض العرفان » [2] .

ولكن بعض الصوفية بالغوا ، حتى قال بعضهم : لكل آية ستون ألف فهم !

---

(١) رأى بعض إخواننا نسخة مخطوطة من هذا الكتاب وقال : الأولى أن يسمى « أباطيل التفسير » انظر : مقدمه فى أصول التفسير لابن تيمية ، وتعليق محققه : د . عدنان زرزور ص ٩٢

(٢) انظر الإتقان للسيوطى : ٤/١٩٤ ، ١٩٥

واعتمدا على بعض الأحاديث والآثار الواردة فى ذلك ، مثل ما ورد مرفوعاً : « إن للقرآن ظهراً وبطناً ، وحداً ومطلعاً » .

وقال ابن عباس : « إن القرآن ذو شجون وفنون ، وظهور وبطون ، لا تنقضى عجائبه ، ولا تُبلغ غايته » .

ولكن هذا لا يدل على ما ادّعاه أولئك الغلاة . فقد قال ابن عباس فى الأثر نفسه : « فظهره التلاوة ، وبطنه التأويل » .

وهذا يعنى الغوص وتعميق النظر لاستخراج جواهر القرآن ، فهو لا تنقضى عجائبه حقاً . كما لمسنا ذلك فى عصرنا ، حيث يجد كل متخصص إذا تعمق فيه ما لا يجد غيره من الكنوز .

ولذا تحفّظ الإمام أبو بكر ابن العربى فى كتابه « العواصم من القواصم » على تلك التأويلات الصوفية التى سماها «قدحات الخواطر ، ولمحات النواظر».

فقد تحدّث فى إحدى « القواصم » عن طائفة من هؤلاء الذين سماهم أصحاب الإشارات جاؤوا بألفاظ الشريعة من بابها ، وأقروها على نصابها ، لكنهم زعموا أن وراءها معانى غامضة خفية ، وقعت الإشارة إليها من هذه الألفاظ . وبيّن خطأهم فى إحدى « العواصم » .

فقد ذكر تأويلهم لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِى خَرَابِهَا ﴾ (١) ، وقولهم : « إن اللّه نبّه بذلك على أنه لا أظلمَ ممن خرّب أركان الإيمان بالشبهات . وهى قلوب المؤمنين ، وعَمّرها بالأمانى ، وشحنها بمحبة الدنيا ، وفرّغها من محبّة اللّه تعالى .

ورد ابن العربى ذلك بأن المراد بالمساجد فى الآية : ذوات المساحات المتخذة للصلوات . وقلوب المؤمنين معروف حالها . مبيّنة بأكثر من هذا البيان فى مواضعها . ولا يُحتاج إلى ذلك فيها ، ولا يدل اللفظ عليها .

---

(١) البقرة : ١١٤

وكذلك قولهم فى الآية : ﴿ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ ﴾ [1] إشارة إلى خلع الدنيا والآخرة من قلبه .

وفى الآية : ﴿ وَأَلْقِ عَصَاكَ ﴾ [2] . أى : لا يكون لك معتمد ومستند غيرى .

قال ابن العربى : « وهذه إشارة بعيدة ، أو قُل معدومة ، فإنها إلى غير مُشار . وما أُمِرَ موسى بطرح النعل إلا لأحد وجهين : إما لأنهما كانا من جلد غير مذكًى ، أو لئلا يطأ الأرض المقدسة بنعل تكرمة لها ، كما لا يدخل الكعبة بها ...

وأما إلقاء العصا ، فقد بيّن اللّه تعالى الفائدة فيه . ومَن يعتمد على العصا من طول القيام ، أيقال له : إنه على غير اللّه يعتمد ؟ هذه خرافة ! فدع عنك نهباً صيح فى حجراته ، وعوّل على كتاب اللّه ومعلوماته » .

ومثل ذلك قولهم فى حديث : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب » بأن فيه إشارة إلى تطهير القلوب من الحسد والحقد والغضب والبخل والخديعة والمكر وسائر الصفات الذميمة . فإن منزلتها فى القلب منزلة الكلاب من البيت . قالوا : ونحن نقر الحديث على ظاهره ولكنّا نلحق به المعنى الآخر على سبيل الإشارة .

وبيّن ابن العربى أن هذا معنى فاسد من وجهين :

أحدهما : أنه يكاد يقطع بأن هذا لم يكن مقصوداً للنبى ﷺ .

والثانى : أنّا وجدنا التصريح بتطهير القلوب من هذه الصفات الذميمة كلها منصوصاً عليه . فما الذين يحوجنا إلى أن نأخذه على بُعد من لفظ آخر ... هذا من الفن الذى لا يُحتاج إليه . وإنما هو احتكاك بتلك الأغراض الفلسفية ، وهى عن منهج الشريعة قصية .

---

(١) طه : ١٢ (٢) النمل : ١٠

والذى حرره هنا هذا الإمام : أن الصريح عام فى الدين ، به جاء البرهان ، وعليه دار البيان ، فلا يجوز أن يعدل بلفظ عن صريح معناه إلى سواه ، فإن ذلك تعطيل للبيان ، وقلب له إلى إشكال [١] .

ونقل السيوطى عن ابن عطاء اللّه السكندرى فى كتابه « لطائف المنن » أنه قال : « اعلم أن تفسير هذه الطائفة لكلام اللّه وكلام رسوله بالمعانى العربية ، ليس إحالة للظاهر عن ظاهره ، ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جُلبت الآية له ، ودلّت عليه فى عُرف اللسان ، وثَمّ أفهامٌ باطنة تُفهم عند الآية والحديث لمن فتح اللّه قلبه ، وقد جاء فى الحديث : « لكل آية ظهر وبطن » ، فلا يصدّنك عن تلقّى هذه المعانى منهم أن يقول لك ذو جدَل ومعارضة : هذا إحالة لكلام اللّه وكلام رسوله ، فليس ذلك بإحالة ، وإنما يكون إحالة لو قالوا : لا معنى للآية إلا هذا ، وهم لم يقولوا ذلك ، بل يُقِرّون الظواهر على ظواهرها مراداً بها موضوعاتها ، ويفهمون عن اللّه تعالى ما أفهمهم » (أ . هـ) [٢] .

ورأيى أن يُقبل من هذه الإشارات ما كان قريباً غير بعيد ، مقبولاً غير متكلف ، وكان فى دائرة الشريعة وأحكامها ، ولم يكن فى الظاهر ما يغنى عنه مما هو أنصع بياناً ، وأوضح برهاناً .

ومنه ما يكون من باب التعليق على النصّ بإشارة دامغة ، أو حكمة بالغة . مثل قول التسترى تعليقاً على آية : ﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِن بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَّهُ خُوَارٌ ﴾ [٣] : عجل كل إنسان ما أقبل عليه فأعرض به عن اللّه من أهل وولد [٤] .

---

(١) انظر : كلام ابن العربى فى العواصم ص ٢٦١ - ٢٨٠ تحقيق عمار طالبى - ط . الشركة الوطنية بالجزائر .

(٢) الإتقان : ٤/١٩٧ ، ١٩٨ (٣) الأعراف : ١٤٨

(٤) انظر : الاتجاهات السنية والمعتزلة فى تأويل القرآن - للدكتور التهامى نقرة .

أما تكلفات بعض المفسِّرين فى أن يكون لجميع القرآن إشارات باطنية ، فلا أراها مجدية ولا مقبولة ، كما نجد ذلك فى « روح المعانى » وغيره .

* *

● مدرسة المعتزلة والتأويل :

والمعتزلة - بمختلف اتجاهاتهم - أوّلوا فى مجال « الإلهيات » فى كل ما يتعلق بإثبات الصفات ، وإثبات القَدَر ، وعموم المشيئة الإلهية لكل شئ ، وشمول القُدرة الإلهية لكل شئ .

وأوّلوا فى مجال « السمعيات » أكثر ، فيما يتصل بالميزان ، والصراط ، والشفاعة ، ورؤية اللّه سبحانه وتعالى فى الجنة ، وغير ذلك ، مما تستبعده بعض العقول ، ويحيله البعض الآخر ، وما هو بالمحال .

وقد أشرنا إلى بعض ذلك فى مواضع من الفصول السابقة .

وكل الفِرق المختلفة حول العقائد : من الخوارج والمرجئة والشيعة والجبرية والجهمية والكرامية وغيرهم ، جالوا فى ميدان التأويل وصالوا ، إذ اتخذت كل فرقة مذهبها أصلاً تتمسك به ، وترد كل النصوص إليه ، وتؤوّل كل ما لا يوافقه ، وإن كان التأويل بعيداً ومعتسفاً .

* *

● المدرسة الأشعرية :

والأشاعرة والماتريدية الذين كانوا يعبِّرون عن أهل السُّنّة طوال القرون الماضية ، لم يسلموا من التأويل الذى أنكره عليهم غيرهم .

وأبرز أشعرى خاض هذا الميدان هو الإمام أبو حامد الغزالى ، الذى بسط القول فى هذا المجال فى كتابه « فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة » ووضع للتأويل قانوناً واسعاً فضفاضاً يسع معظم المؤوّلين للنصوص ، وإن أسرفوا وتكلّفوا !

وعذر الإمام أبى حامد فى هذا التوسع الزائد عن الحد الوسط : أنه كان يتحدث عن الحد الفاصل بين الإيمان والكفر ، أو بين الإسلام والزندقة ، فهو يبحث فيما يُخرج المسلم من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر ، والحكم بكفر المسلم أو بِرِدّته أمر خطير ، تترتب عليه أحكام جمّة كبيرة ، وحسبك منها : حِلُّ دمه وماله ، والتفرقة بينه وبين زوجه وولده . وبالجملة : الحكم عليه بالإعدام من المجتمع المسلم ، أدبياً ومادياً .

فإذا كان ثمت مندوحة عن الحكم بـ « التكفير » فلا مفرَّ من التشبث بها ، وإن كانت واهية . فقد قوّاها الاحتياط لحقن دم المسلم ، وإبقائه على أصل الإسلام ، تحسيناً للظن به ، وحملاً لحاله على الصلاح .

فليس كل ما ذكره الغزالى من أقسام الوجود : الحسى والخيالى والشبهى والعقلى ، التى يحتملها النص ، وتدخل فى التأويل ، يعتبره الغزالى تأويلاً صحيحاً راجحاً ، بل يعتبره تأويلاً يمسك مَن قال به على أصل الإيمان ، ولا يخرج به إلى الكفر المخرِج من المِلّة ، وإن كان يراه بدعة وضلالاً ، كما هو رأيه فى المعتزلة والخوارج والشيعة وغيرهم . فينبغى التنبه لهذه الدقيقة ، فبعض الذين يكتبون عن الغزالى ، ورأيه فى التأويل ، ومراتب الوجود التى تحدَّث عنها ، يوهمون أنه يصحح كل هذه التأويلات ، وإن كانت بعيدة ، وليس الأمر كذلك ، إنما يراها تعفى صاحبها فقط من الحكم بكفره وردّته .

* * *

● إسراف المدارس العقلية فى التأويل :

ومَن نظر إلى « المدارس العقلية » فى تاريخ الفكر الإسلامى . يجد أن أصحابها ذهبوا بعيداً فى تأويلاتهم الجائرة للنصوص أو - على الأقل - المتكلفة لها ، فقد انتهى بهم هذا الشطح إلى أودية بعيدة ، بل إلى مفاوز مهلكة ، انطمس فيها السبيل ، وعُدِمَ الدليل .

● المدرسة الفلسفية :

أبرز المدارس العقلية ، مدرسة الفلاسفة ، وخصوصاً المشائيّين منهم « الكندى والفارابى وابن سينا » ، لقد كان أكبر همهم التوفيق بين الفلسفة التى أعجبوا بها ، والدين الذى ورثوه ، ولكنهم جعلوا الفلسفة هى الأصل ، والدين هو الفرع ، واعتبروا قول « أرسطو » هو الذى يُحتكم إليه ، ويُعوّل عليه ، وقول اللّه تعالى ، وقول رسوله الكريم ، تابعين له ، إن وافقاه ، فبها ونعمت ، وإلا وجب تأويلهما ، قَرُبَ هذا التأويل أم بَعُد .

لقد أسرفوا فى التأويل ، فأدخلوه فى كل مجالات العقيدة : الإلهيات والنبوّات والسمعيات .

فاللّه عندهم ليس هو الإله المعروف عند المسلمين بأسمائه وصفاته المذكورة فى القرآن ، ليس هو الخالق لكل شئ ، العليم بكل شئ ، القدير على كل شئ .

والنبى ليس هو الذى يكلمه اللّه تعالى وحياً ، أو من وراء حجاب ، أو يُرسل رسولاً فيوحى بإذنه ما يشاء ، كما هو ثابت معلوم عند جميع المسلمين .

والمعاد ليس كما يؤمن به المسلمون : بعثاً للأجساد ، وخروجاً من الأجداث ، فى يوم عظيم ، يوم يقوم الناس لرب العالَمين ، فتُنصب الموازين ، وتُنشر الدواوين ، ويُسأل الناس عما كانوا يعملون ، ويُجزى قوم بدخول الجنة بما فيها من نعيم روحى ومادى ، وآخرون بالنار ، وما فيها من عذاب حسى ومعنوى .

اللّه عند الفلاسفة لم يخلق العالَم ، وهو لا يعلم بما يجرى فيه من جزئيات وتفاصيل ، فلا يعلم ما يلج فى الأرض وما يخرج منها ، وما ينزل من السماء وما يَعْرُج فيها .

والنبى ليس بشراً يُوحَى إليه من اللّه بوساطة مَلَك ينزل عليه .

والبعث ليس مادياً ولا جسمياً ، وليس هناك جنة ولا نار بالمعنى الذى عرفناه من القرآن والحديث .

هذه عقيدة القوم كوّنوها لأنفسهم من خارج الإسلام ، ثم أرادوا أن يحملوا الإسلام عليها ، وأن يجرُّوا القرآن جراً ليبرر لهم هذا الكفر البواح .

ولا ريب أن القرآن من أوله إلى آخره يُبطل ما قالوه فى العقائد ، ويُضاده مضادة صريحة ، وهم يعلمون هذا ويقولون : إن الشرائع واردة لخطاب الجمهور بما يفهمون ، مقرِّبة ما لا يفهمون إلى أفهامهم بالتشبيه والتمثيل . ولو كان غير ذلك ما أغنت الشرائع البتة » ! [1] .

ومعنى هذا : أن الأنبياء يكذبون على الناس ، ويقولون لهم غير الحق ، ولكن لمصلحتهم ؛ لأنهم - لغلظ طباعهم ، وتعلق أوهامهم بالمحسوسات الصرفة - لا يقدرون على إدراك الحقيقة المجردة ! ، والغاية - فى نظر هؤلاء - تبرر الوسيلة !

* * *

● تأويلات الطوائف المنحرفة والمارقة فى عصرنا :

وفى عصرنا وجدنا الفئات المارقة والمنحرفة - على تفاوت بينها - تلوذ بمخبأ الإسراف فى « التأويل » تحتمى به ، وتستند إليه ، وتعتمد عليه ، عوضاً عن رفضها صراحة للنصوص الثابتة المحكمة ، فترفضها الأمة ، وتفصلها عن جسمها الحى ، فتموت حتماً .

● تأويلات القاديانية :

رأينا ذلك فى طائفة « القاديانية » الذى جحدوا ما عُلِمَ من دين الإسلام بالضرورة ، وهو ختم النبوَّة بمحمد ﷺ ، وهو ما نطق به القرآن ، واستفاضت به السُنَّة ، وأجمعت عليه كل طوائف الأمة ، فقالوا فى قوله تعالى : ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [2] أى زينة النبيين ! كما أن « الخاتَم » زينة الإصبع !

---

(١) انظر : الرسالة الأضحوية فى المعاد لابن سينا بتحقيق د . سليمان دنيا .

(٢) الأحزاب : ٤٠

ولو كانوا طلاّباً للحقيقة لرجعوا إلى القراءة الأخرى الثابتة : ﴿ وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ ﴾ بكسر التاء ، وكذلك إلى الأحاديث الصحيحة الغزيرة الصريحة : « لا نبى بعدى » .

ومثل ذلك تأويلهم للآيات التى تناقض مذهبهم الذى يوجب طاعة أولى الأمر من الكفار المستعمرين (وقد كانوا هم الإنجليز الحاكمين للهند فى عصرهم) فقالوا فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [٢] فالآية صريحة فى أن أولى الأمر الواجبة طاعتهم هنا - بعد طاعة الله ورسوله - يجب أن يكونوا من المؤمنين المخاطبين بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ﴾ أما الكفار فليسوا منهم ، ولا سيما إذا كانوا غزاة مستعمرين . ولكن هؤلاء يؤوّلون كلمة « منكم » التى تفيد البعضية بدلالة « من » ليجعلوا معناها « فيكم » ! وهذا هو التبديل لكلمات الله تعالى .

وكذلك أوّلوا ما استفاض فى القرآن من آيات الأنبياء ، من الخوارق والمعجزات التى أيّد الله بها رسله مثل عصا موسى ، وانقلابها حيّة تسعى ، وضربه بها البحر حتى انفلق ، فكان كل فرق كالطود العظيم ، وضربه بها الحجر ، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ، إلى آخر الآيات البيّنات التسع .

ومثل إحياء عيسى الموتى ، وإبرائه الأكمه والأبرص بإذن الله ، ونفخه فى الطين المصوّر فيكون طيراً بإذن الله ، إلى غير ذلك من معجزات الأنبياء .

وكذلك إلغاؤهم لفريضة الجهاد ، ليتم تعبيد الأمة للكفرة المستعمرين .

* *

● تأويلات البهائية :

وأسوأ من هؤلاء : طائفة « البهائية » الذين جاؤوا بدين جديد ، له نبوّة جديدة ، وكتاب جديد ، وشريعة جديدة ، غيّروا فيه كل شئ ، حتى السنة

---

(١) النساء : ٥٩

والشهور والأيام ، وأبطلوا فيه الفرائض ، واستباحوا المحرّمات . ومع هذا أبوا إلا أن يتمسحوا بالقرآن العزيز ، ويستدلوا على باطلهم بحقه ، يحرّفونه عن مواضعه باسم « التأويل » ليفتروا على الله الكذب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ ﴾ (١) .

ذكروا فى قوله تعالى : ﴿ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ * عَنِ النَّبَأِ العَظِيمِ * الَّذِينَ هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ * كَلاَّ سَيَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلاَّ سَيَعْلَمُونَ ﴾ (٢) : أن النبأ العظيم هو ظهور « البهاء » ودعوته التى سيختلف فيها الناس !! (٣) .

وهل كان مشركو قريش والعرب الذين نزل القرآن يخاطبهم مختلفين فى أمر البهاء أم فى أمر البعث والجزاء ، كما دلّت على ذلك الآيات التالية من السورة ؟؟!!

وذكروا فى قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ المُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ * يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالحَقِّ ، ذَلِكَ يَوْمُ الخُرُوجِ ﴾ (٤) : أن المراد بالخروج خروج البهاء (٣) ! والخروج كما جاء فى أوائل السورة يعنى : خروج الموتى من قبورهم للبعث والحساب ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتاً كَذَلِكَ الخُرُوجُ ﴾ (٥) .

ولذلك قال بعد الآية السابقة : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا المَصِيرُ * يَوْمَ تَشَقَّقُ الأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعاً ، ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ ﴾ (٦) فيوم الخروج هو يوم تشقق الأرض عنهم سراعاً ، ليخرجوا من الأجداث كأنهم جراد منتشر .

---

(١) يونس : ٦٩ .
(٢) النبأ : ١ - ٥
(٣) انظر : كتاب « الحراب فى صدر البهاء والباب » .
(٤) سورة ق : ٤١ - ٤٢
(٥) سورة ق : ١١
(٦) سورة ق : ٤٣ - ٤٤

وهؤلاء ليسوا إلا امتداداً للباطنية القدامى ، الذين لا يؤمنون بقرآن ولا سُنّة ، ولا دين ، وإنما يتخذون النصوص معاول لهدم الإسلام ، كل الإسلام .

* * *

● من سوء التأويل حول الشريعة :

على أن أكثر ما نعانى من سوء التأويل فى عصرنا ، أصبح فيما يتعلق بأحكام الشريعة ، أكثر منه فى دائرة العقيدة . وخصوصاً بعد أن نجح الاستعمار الغربى فى تعطيل الشريعة نحو قرن من الزمان أو يزيد ، وإحلال قوانينه الوضعية محلها ، وإنشاء تقاليد جديدة مخالفة لأوامرها ، وتكوين عقليات مؤمنة بفلسفتها ، جاهلة بتراثها ، غريبة عن أمتها ، واهية الثقة والصلة بربها وشرعها .

● سوء التأويل لآيات الحدود :

ومن نماذج هذا اللون من سوء التأويل ما ذكره المرحوم الدكتور محمد حسين الذهبى فى كتابه « التفسير والمفسرون » [1] لكاتب ممن سماهم أصحاب الاتجاه الإلحادى فى التفسير [2] ، قال هذا الكاتب تحت عنوان « التشريع المصرى وصلته بالفقه الإسلامى » :

« قرأت فى السياسة الأسبوعية الغرّاء مقالاً بهذا العنوان [3] . حوى أفكاراً أثارت فى نفسى من الرأى ما كنت أريد أن أرجئه إلى حين ، فإن النفوس لم تتهيأ بعد لفتح باب الاجتهاد ، حتى إذا ظهر المجتهد فى هذا العصر

---

(١) التفسير والمفسرون : ٣/١٩٤ ، ١٩٦ .

(٢) ليس المراد بالإلحاد هنا إنكار وجود الله تعالى ، بل المراد الميل عن المنهج المستقيم فى فهم الآيات وتحريفها عن موضعها ، وحملها على المحامل الباطنة ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِى آيَاتِنَا لاَ يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ (فصلت : ٤٠) .

(٣) هذا المقال المشار إليه يوجد بالعدد الخامس من السنة السادسة (سنة ١٩٣٧) .

برأى جديد ، كتلك الآراء التى كان يذهب إليها الأئمة المجتهدون فى عصور الاجتهاد ، قابلها الناس بمثل ما كانت تقابَل به تلك الآراء من الهدوء والسكون ، وإن بدا عليها ما بدا من الغرابة والشذوذ ، لأن الناس فى تلك العصور كانوا يألفون الاجتهاد ، وكانوا يألفون شذوذه وخطأه ، إلفهم لصوابه وتوفيقه ، أما فى هذا العصر ، فإن الناس قد بَعُدَ بهم العهد بالاجتهاد ، حتى صار كل جديد يظهر فيه شاذاً فى نظرهم ، وإن كان فى الواقع صواباً » .

ثم أشاد بما كتبه صاحب المقال المشار إليه ، ثم قال : « ولكن يبقى بعد هذا فى تلك الحدود ذلك الأمر الذى سنشيره فيها ، ليُبحث فى هدوء وسكون ، فقد نصل فيه إلى تذليل تلك العقبة التى تقوم فى سبيل الأخذ بالتشريع الإسلامى من ناحية تلك الحدود بوجه آخر جديد ... وسيكون هذا بإعادة النظر فى النصوص التى وردت فيها تلك الحدود ، لبحثها من جديد بعد هذه الأحداث الطارئة ، وسأقتصر فى ذلك - الآن - على ذكر ما ورد فى تلك الحدود من النصوص القرآنية ، وذلك قوله تعالى فى حد السرقة : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّه ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْه ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) ، وقوله تعالى فى حد الزنى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ، وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) .

فهل لنا أن نجتهد فى الأمر الوارد فى حد السرقة وهو قوله تعالى : ﴿ فَاقْطَعُواْ ﴾ والأمر الوارد فى حد الزنى وهو قوله تعالى : ﴿ فَاجْلِدُواْ ﴾ فنجعل كلا منهما للإباحة لا للوجوب ، ويكون الأمر فيهما مثل الأمر فى قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِى آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ ، إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (٣) ، فلا يكون قطع يد السارق حداً

(١) المائدة : ٣٨ - ٣٩ (٢) النور : ٢ (٣) الأعراف : ٣١

مفروضاً ، لا يجوز العدول عنه فى جميع حالات السرقة ، بل يكون القطع فى السرقة هو أقصى عقوبة فيها ، ويجوز العدول عنه فى بعض الحالات إلى عقوبات أخرى رادعة ، ويكون شأنه فى ذلك شأن كل المباحات التى تخضع لتصرفات ولى الأمر ، وتقبل التأثر بظروف كل زمان ومكان .

وهل لنا أن نذلل بهذا عقبة من العقبات التى تقوم فى سبيل الأخذ بالتشريع الإسلامى ؟ مع أننا فى هذه الحالة لا نكون قد أبطلنا نصاً ، ولا ألغينا حداً ، وإنما وسَّعنا الأمر توسيعاً يليق بما امتازت به الشريعة الإسلامية من المرونة والصلاحية لكل زمان ومكان ، وبما عُرِفَ عنها من إيثار التيسير على التعسير ، والتخفيف على التشديد » أ . هـ [٢] .

وهذا الاجتهاد المزعوم - وفق هذا التأويل الردئ - مردود على صاحبه ، لأنه اجتهاد فيما لا مجال للاجتهاد فيه ، لأنه أمر قطعى ثابت بالكتاب والسُّنَّة وإجماع الأمة ، ومعلوم من الدين بالضرورة .

والأمر فى هذا المقام لا يمكن أن يُفهم منه الإباحة بحال . إذ الأصل فى الأمر الوجوب أو - على الأقل - الاستحباب ، ولا يخرج عنهما إلا بقرينة ، ولا قرينة هنا .

والأمر فى الآية التى استدل بها على أنه للإباحة - وهى : ﴿ يَا بَنِى آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلا تُسْرِفُواْ ، إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ ليس كما توُهم ، فقد بيَّن الإمام الشاطبى فى « موافقاته » : أن الأكل والشرب وأخذ الزينة هنا واجب بالكل ، مباح بالجزء ، فإن بنى آدم لا يجوز لهم أن يمتنعوا عن الطعام والشراب والتزين ، وخصوصاً الحد الأدنى منه وهو

---

(١) السياسة الأسبوعية ص ٦ من العدد السادس من السنة السادسة (٢٠ فبراير سنة ١٩٣٧) .

ستر العورة - بدعوى التنسك أو التزهد ، أو مقاومة الجسد أو ترقية الروح أو نحو ذلك ، وإن أبيح لهم ذلك فى وقت معيَّن ، أو لسبب معيَّن ، وهذا معنى أنه مباح بالجزء . وينبغى مراجعة تحقيق الشاطبى هنا فهو فى غاية النفاسة .

ولو نظرنا إلى القرائن المحيطة بالنص ، لوجدناها كلها تنادى بالوجوب ، بل تؤكده .

وكيف يكون الأمر هنا للإباحة ، وهو يقول : ﴿ جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (١) وكيف رفض النبى ﷺ أى شفاعة فى حدود اللّه من أحب الناس إليه ، وهو أسامة بن زيد ، وقال له منكراً : « أتشفع فى حدٍ من حدود اللّه يا أسامة » ؟ وكيف قال قولته المعروفة : « وايم اللّهِ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها » ؟!!

وكيف يكون الأمر فى جَلْد الزانية والزانى للإباحة ، وهو يقول عقبه : ﴿ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٢) فلِمَ كل هذا التحريض والإلهاب ؟؟!!

إن هذا التأويل - لو صحَّ - لجاز أن يقول قائل فى آيات أخر ، أو أمر آخر ، نفس القول ، ويؤوِّلها نفس التأويل ، مثل قوله تعالى : ﴿ حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُواْ لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (٣) ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الأَرْضِ ﴾ (٤) ، ﴿ وَأَقِيمُواْ الصَّلاةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ (٥) .

---

(١) المائدة : ٣٨ (٢) النور : ٢ (٣) البقرة : ٢٣٨

(٤) البقرة : ٢٦٧ (٥) البقرة : ١١٠ ، المزمل : ٢٠

فالأمر – وفقاً لهذا التأويل – فى هذه الآيات كلها للإباحة لا للوجوب ، فمَن شاء فليُصلِّ ، ومَن شاء فلْيزكِّ ولينْفق ، ومنَ لم يشأ فلا جُناح عليه ، فلم يترك إلا أمراً مباحاً ، مَن فعله أُثيب عليه ، ومَن تركه فلا إثم عليه !!

وكذلك يقال فى كل الأوامر القرآنية : إذ لا فرق بين أمر وأمر . وهذا هو العبث بعينه ، أو هو تبديل لدين الإسلام بدين جديد .

* * *

تقديم العقل على الشرع

ومن أخطر أسباب الانحراف والضلالة : تقديس العقل البَشرى ، واعتباره الدليل الذى لا يخطىء ، والهادى الذى لا يضل ، وإعطاؤه حق الحكم فى كل قضية ، وفى كل مجال ، وإن يكن من اختصاصه ، ولا فى حدود سلطانه .

ولهذا نجد عامة المبتدعين والمنحرفين قديماً وحديثاً ، يشتركون فى هذه الفكرة السائدة لديهم ، وهى : تقديم العقل البَشرى على نص الوحى الإلهى ، فهذا هو عمدتهم الأولى ، وقاعدتهم التى عليها يرتكزون ، وإليها يستندون ، وهو المقدَّم عندهم ، والمفضَّل لديهم ، بحيث يتهمون الأدلة الشرعية إذا لم توافقهم ، ولا يتهمون عقولهم يوماً .

قال الشاطبى : وقد علمَت أيها الناظر أنه ليس كل ما يقضى به العقل يكون حقاً ، ولذلك تراهم يرتضون اليوم مذهباً ، ويرجعون عنه غداً ، ثم يصيرون بعد غد إلى رأى ثالث ، ولو كان كل ما يُقضى به حقاً لكفى فى معاش الخلق ومعادهم ، ولم يكن لبعثه الرسل - عليهم السلام - فائدة ، ولكان - على هذا الأصل - تُعد الرسالة عبثاً لا معنى له ، وهو كله باطل ، فما أدَّى إليه مثله [1] .

● نعمة العقل ونعمة الوحى :

إن العقل نعمة عظيمة ولا ريب ، ولكن الوحى أعظم منه ، وإن هداية العقل أعلى وأرسخ من هداية الحواس ، ولكن هداية الوحى أعلى وأرسخ من هداية

---

(١) الإعتصام : ١٤٤/١

العقل . وفرق ما بين العقل والوحى هو فرق ما بين البَشرية والألوهية ، فرق ما بين المخلوق والخالق ، فرق ما بين العجز الذاتى والقدرة المطلقة ، فرق ما بين العلم المحدَث النسبى المحدود ، والعلم القديم المطلق المحيط بكل شئ .

لقد بيَّن الإمام أبو حامد الغزالى فى كتابه « المنقذ من الضلال » أن أقوى الحواس - وهو البصر - تتعرض للخطأ ، فتحسب الظل ساكناً ، وتحكم بنفى الحركة عنه ، وهو فى الواقع يتحرك ببطء ، كما أثبتت ذلك المشاهدة والتجربة .

وتنظر إلى الكوكب فتراه صغيراً فى مقدار الدينار ، ثم الأدلة الهندسية تدل على أنه أكبر من الأرض فى المقدار [1] !

الحواس إذن غير مأمونة ، فمَن يأمن العقل أن يخطىء ؟ وهو كثيراً ما يعتمد على الحواس ، كما يعتمد على مقدِّمات يحسبها يقينية وهى ظنية ، وكثيراً ما يخطىء فى ترتيبها واستخلاص النتائج منها .

* * *

● أباطيل العقلانيين :

وكم وقع العقليون - طوال التاريخ - فى أخطاء شنيعة ، وتبنَّى منهم مَن تبنَّى أفكاراً باطلة ، ودافعوا عن أشياء ظنوها حقائق ، وهى أوهام ، وتناقضوا فيما بينهم تناقضاً لا يُرجى معه التقاء على أساس . فهذا يُشرِّق والآخر يُغرِّب ، وهذا يُثبت وغيره ينفى ، ومنهم مَن يبنى ويشيد ، وفى مقابلهم مَن يأتى على بنيانهم من القواعد .

---

(١) صفحة ٨٩ من (المنقذ من الضلال) مع أبحاث فى التصوف للدكتورعبد الحليم محمود - ط . مطبعة حسان بالقاهرة .

لقد اختلفت عقول البَشر كل البَشر - حتى الأذكياء والعباقرة منهم - فى أجلى حقائق الوجود وأثبتها ، وهى حقيقة وجود اللّه تعالى ووحدانيته ، وتفرده بالكمال الأعلى ، فوجدنا من العقليين مَن قال : أن الإنسان قام وحده من غير خالق خلقه ، وأن الكون نشأ وحده من غير صانع صنعه ، وأن النظام الواقع الذى يتجلى فى هذا العالَم علويه وسفليه ، صامته وناطقه ، إنما صنعته المصادفات العمياء وحدها !!

وقال مَن قال من رجال الفلسفة المادية : ليس صواباً أن اللّه خلق الإنسان ، بل الصواب أن الإنسان هو الذى خلق اللّه !!

وفى مقابل هؤلاء الجاحدين للألوهية بإطلاق ، نجد مَن قال بتعدد الآلهة ، فمنهم مَن ألّه قوى الطبيعة ، ومَن ألّه مصادر الحياة ، ومَن ألّه مظاهر النعَم ، ومنهم مَن ألّه ما يخاف منه الضرر ، ومنهم من ألّه ما يرجى منه النفع .

منهم مَن عبدَ الملائكة ، ومنهم مَن عبدَ الشياطين ، منهم مَن عبدَ البَشر ، ومَن عبدَ الشجر ، ومَن عبدَ الحجر ، ومَن عبدَ الشمس والقمر ، ومَن عبدَ الجبل والنهر ... إلى آخر ما عرفت البَشرية من ضلالات .

ووُجِد فى كل طائفة من هؤلاء من أدعياء العقل والذكاء مَن يفلسف لهم باطلهم ، ويزيِّن لهم بألوان من التلبيس ، قد تنفق سوقها عند كثير ممن قال اللّه تعالى فيهم : ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِه فَرَآهُ حَسَناً ﴾ (١) ، ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً ﴾ (٢) .

وكما اختلفت عقول البَشر فى شأن الألوهية ، اختلفت فى شأن الإنسان : ما هو ؟ روح خالد أم مادة فانية ؟ نور من السماء أم طين من الأرض ؟ ملاك صاعد أم حيوان هابط ؟ عقل مدبِّر أم شهوة مسيِّرة ؟ مخلوق مكرَّم خُلق لهدف أسمى ، أم نبتة برية ظهرت بغير زارع ، وتوشك أن تكون هشيماً تذروه

---

(١) فاطر : ٨ (٢) الكهف : ١٠٤

الرياح ؟ ما حقيقة هذا الإنسان ؟ هل خُلِق من غير شئ أو خَلَقه خالق ؟ ولأى غاية خُلِق ؟ ولماذا يحيا ؟ وما رسالته فى حياته ؟ وما مصيره بعد مماته ؟؟!!

أسئلة اختلف فى الإجابة عنها العقليون فى شتّى الأعصار ، ومختلف الأقطار ، وشتّى المدارس والاتجاهات ، وتباينت بين أقصى اليمين وأقصى اليسار ، وكثيراً ما خرج المتبحرون فى الفلسفات ، والمتعمقون فى دراستها ، أشد حيرة مما دخلوها ، حتى تمنى بعضهم فى آخر عمره لو كان له إيمان كإيمان العجائز [1] ! وقال أحد الذين خاضوا هذه اللجج من متكلمى المسلمين :

نهاية إدراك العقول عقـــــالُ وغاية سعى العالمين ضلالُ ! [2]

وقال آخر [3] :

لقد طُفْتَ فى تلك المعاهد كلها وسَرحت طرفى بين تلك المعالـــمِ

فلـم أر إلا واضعاً كف حائـــر على ذَقَنٍ ، أو قارعاً سن نادمٍ !

* * *

● صراع الفلسفات وتناقضها :

اقرأ تاريخ الفلسفة والفكر فى الشرق والغرب ، وأجِلْ بصرك فى المدارس الفلسفية هنا وهناك قديماً وحديثاً ، فماذا تجد ؟

تجد المثاليين من الفلاسفة يعارضهم الواقعيون .

وتجد الروحيين منهم يناقضهم الماديون .

وتجد الإلهيين يصارعهم الملحدون .

وتجد دعاة الواجب فى مقابلة دعاة المنفعة .

---

(١) أثِر ذلك عن إمام الحرمين الجوينى ، قاله فى أواخر عمره .

(٢) معروف من قول الفخر الرازى (المتكلم الأصولى المفسِّر الطبيب المشهور) .

(٣) هو العلاّمة الشهرستانى فى مقدمة كتابه « نهاية الإقدام فى علم الكلام » .

وتجد مَن ينادى بالرجوع إلى الضمير ، ومَن يصرخ بأن الضمير خرافة !
والقائلين بخيرية الإنسان ، والقائلين بأنه ذئب مقنَّع !

والمنادين بالفلسفة الفردية ، والداعين إلى الفلسفة الجَماعية !

وكل فريق يزعم أن الصواب معه ، وأن الخطأ عند غيره ، وكلهم من العقل يستمدون ، وعنه يصدرون !

بل وجدنا فى مدارس الفلسفة مَن ينكر وجود أى حقيقة كانت ، فلا الدين حقيقة ، ولا الدنيا حقيقة ، لا اللّه حقيقة ، ولا الإنسان حقيقة ، حتى أنكروا وجودهم ذاته !!

وهؤلاء هم الذين يسمونهم « العنادية » المعاندين لوجود الحقائق فى أى مجال .

وهناك مَن قالوا بنسبية الحقائق كلها ، فلا توجد حقيقة مطلقة فى أى شئ . فالحقيقة كل الحقيقة عند زيد ، لا مانع أن تكون هى الباطل كل الباطل عند عمرو . وكلاهما صواب ، وهؤلاء يسمونهم « العندية » .

وهناك مَن شكّكوا فى الحقائق كلها ، ولما قيل لهم : إذن هناك حقيقة أقررتم بها ، وهى الشك فى ثبوت الحقيقة ، قالوا : نحن نشك ، ونشك فى أننا نشك !! وهؤلاء هم الذين يسمونهم « اللا أدرية » أى الذين يقولون فى كل قضية : لا ندرى !

وهذا التعارض فى اتجاهات الفكر ، وثمرات العقل ، هو الذى جعل أحد أساتذة الفلسفة يقول : إن الفلسفة لا رأى لها . يعنى : أنك تجد فى الفلسفة الشئ وضده ، والرأى ونقيضه ، فهى بهذا لن تشفى لك عِلّة ، ولن تنقع لك غُلّة .

ثم إن العقل البَشرى تحده وتؤثر فيه أوضاع المكان والزمان ، أى ظروف البيئة والعصر ، البيئة الجغرافية والبيئة الاجتماعية والثقافية ، كما تحدده وتحكمه طاقة الإنسان وقدرته على المعرفة من خلال وسائل وأدوات هى محددة أيضاً .

وفوق ذلك كله ، نجد هذا العقل ، مهما يحاول التجرد من الذاتية ، كثيراً ما يقع - بوعى أو بغير وعى - أسيراً للمؤثرات والميول الشخصية والحزبية

والإقليمية والعنصرية والطائفية وغيرها ، مما يوجه أحكامه ونتائجه وجهة معينة بعيدة عن الحياد والموضوعية .

ولا غرو أن أيَّد اللّه نور العقل الذى وهبه للإنسان بنور آخر أقوى منه وأثبت وأوسع مدى ، وهو نور الوحى ، نور النبوَّة [1] . ليكون له من ذلك ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ [2] .

وقد رأينا العقول البَشرية حين سارت وحدها بمعزل عن هدى اللّه تعالى ونوره ، ضلّت ضلالاً بعيداً ، فعبدت ما لا يستحق أن يُعبد من الحيوان والنبات والجماد ، وحرَّمت على نفسها الحلال باسم الآلهة المزعومة ، واستحلّت الحرام القبيح ، مثل قتل الأولاد من إملاق أو خشية إملاق ، وقسَّم الناس أنفسهم طبقات شتَّى يعلو بعضها على بعض ، وكلهم من خلق اللّه تعالى .

* * *

● تأثير البيئة والعصر على فلسفة « أرسطو » :

انظر إلى الفيلسوف الأكبر والأشهر فى تاريخ الفلسفة على الإطلاق . والذى لقب بـ « المعلم الأول » إنه « أرسطو » واضع المنطق الصورى القياسى ، ومؤسس المدرسة المشائية . الذى ظلت فلسفته مؤثرة قروناً طويلة من بعده . ومع هذا لم يستطع أن يتحرر من تأثير البيئة والعصر عليه . فها هو يقرر :

« إن تقابل الأعلى والأدنى مشاهَد فى الطبيعة بأكملها ، هو مشاهَد بين النفس والجسم ، بين العقل والنزوع ، بين الإنسان والحيوان ، بين الذكر والأنثى .

وكلما وُجدَ هذا التقابل كان من خير المتقابلين أن يسيطر الأعلى على الأدنى ، والطبيعة تميل إلى إيجاد مثل هذا التمايز بين البَشر بأن تجعل بعضهم قليلى الذكاء أقوياء البنية ، وبعضهم أكفاء للحياة السياسية .

---

(١) انظر : فصل « حاجة البَشر إلى الرسالة » من كتاب « رسالة التوحيد » للإمام محمد عبده .

(٢) النور : ٣٥

وعلى ذلك فمن الناس مَن هم أحرار طبعاً .

ومَن هم عبيد طبعاً .

إن شعوب الشمال الجليدى وأوروبا شجعان ؛ لهذا لا يكدر أحد عليهم صفو حريتهم ، ولكنهم عاطلون من الذكاء والمهارة ، والأنظمة السياسية الصالحة ؛ لهذا هم عاجزون عن التسلط على جيرانهم .

أما الشرقيون فيمتازون بالذكاء والمهارة ، ولكنهم خلو من الشجاعة ؛ لهذا هم مغلوبون ومستعبَدون إلى الأبد .

وأما الشعب اليونانى فيجمع بين الميزتين ، الشجاعة والذكاء ، كما أن بلده متوسط الموقع ؛ لهذا هو يحتفظ بالحرية ، ولو أتيحت له الوحدة لتسلّط على الجميع » .

إذن فاليونانى سيد حر ، والأجنبى (البربرى) عبد له ، ولا يستعبد اليونانى أخاه » [1] .

ويعلق « الأستاذ يوسف كرم » على هذا النص قائلاً : « لم يستطع « أرسطو » أن يسمو فوق عُرف عصره .

فهذا المعلم الأول صاحب الشهرة الخالدة ، يتردى فى خرافات وسخافات رغم ما بهر العقول بمبدعاته الفكرية ، وذاك علامة نقص الإنسان .

وخرافة « أفلاطون » فى شيوعية الأطفال والنساء لا يخفيها ما أبدع وابتكر فى عالم المعقولات » [2] .

* * *

(١) تاريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم ص ٢٦٥

(٢) انظر : التفكير الفلسفى فى الإسلام للدكتور سليمان دنيا ص ٢٩٤

● حصاد الفلسفة :

ما حصاد الفلسفة خلال القرون القديمة والوسيطة والحديثة ؟ ما الذى قدمته الفلسفة للبَشرية من هداية للعقل . أو طمأنينة للقلب ، أو سيادة للروح ؟ إنها أثارت أسئلة عويصة ولم تجب عنها ، أو أجابت إجابات ينقض بعضها بعضاً !

إنها هدمت أكثر مما بنت . وتكلمت كثيراً ، وكان السكوت خيراً لها ولأهلها لو كانوا يعلمون .

وها هو أحد مؤرخى الفلسفة فى عصرنا ، وهو أحد أنصارها ، والمعجبين بها « ول ديورانت » الأمريكى صاحب الكتاب الشهير فى تاريخ « قصة الحضارة » يقول فى كتابه الذى سماه « مباهج الفلسفة » مبيِّناً الحصيلة الأخيرة من وراء مشوارها الطويل :

« ما طبيعة العالَم ؟ ما مادته وما صورته ؟ وما مكوِّناته وهيكله ؟ وما مواده الأولى وقوانينه ؟ ما المادة فى كيفها الباطن . وفى جوهر وجودها الغامض ؟ ما العقل ؟ أهو على الدوام متميِّز عن المادة وذو سلطان عليها ؟ أم هو أحد مشتقات المادة وعبد لها ؟ أيكون كلا العالَمين : الخارجى الذى ندركه بالحس . والباطنى الذى نحسه فى الشعور ، عُرضة لقوانين ميكانيكية أو حتمية ، كما قال الشاعر : « ما يكتبه الخالق فى مطلع النهار نقرؤه فى آخر النهار » ؟ أم ثمة فى المادة أو فى العقل ، أو فى كليهما ، عنصر من الاتفاق والتلقائية والحرية ؟ ... هذه أسئلة يسألها قِلّة من الناس ، ويجيب عليها جميع الناس . وهى منابع فلسفاتنا الأخيرة ، التى يجب أن يعتمد عليها فى نهاية الأمر كل شئ آخر ، فى نظام متماسك من الفكر .. إننا نؤثر معرفة الإجابات عن هذه الأسئلة على امتلاك سائر خيرات الأرض .

« ولنسلم أنفسنا فى الحال لإخفاق لا مناص منه . لا لأن هذا الباب من الفلسفة يحتاج فى إتقانه إلى معرفة كاملة ومناسبة بالرياضيات والفلك والطبيعة والكيمياء والميكانيكا وعلم الحياة وعلم النفس ، فقط ، بل لأنه ليس من

المعقول أن نتوقع من الجزء أن يفهم الكل ! فهذه النظرة الكلية - وهى فتنتنا فى هذه المغامرات اللطيفة - ستبعد عن فكرنا جميع الفخاخ والمفاتن . ويكفى أن نأخذ أنفسنا بقليل من التواضع وشئ من الأمانة ، لنتأكد من أن الحياة والعالَم فى غاية التعقيد والدقة ، بحيث يصعب على عقولنا الحبيسة إدراكهما ، وأكبر الظن أن أكثر نظرياتنا تبجيلاً قد يكون موضع السخرية والأسف عند الآلهة العليمة بكل شئ [١] . فكل ما نستطيع أن نفعله هو أن نفخر باكتشاف مهاوى جهلنا ! وكلما كثر علمنا قلّت معرفتنا ، لأن كل خطوة نتقدمها تكشف عن غوامض جديدة ، وشكوك جديدة « فالجزئ » يتكشف عن » الذَرّة » والذَرّة عن الألكترون (الكهيرب) والألكترون عن الكوانتوم (Quantum) « الكويميه » . ويتحدى الكوانتوم سائر مقولاتنا (Categories) وقوانينا وينطوى عليها . والتعليم تجديد فى العقائد وتقدم فى الشك . وآلاتنا كما نرى مرتبطة بالمادة ، وحواسنا بالعقل .. وفى خلال هذا الضباب يجب علينا نحن « الزغب على الماء » أن نفهم البحر ! » [٢] ...

وينتهى « ول ديورانت » إلى هذه النتيجة فيقول :

« ألنا أن نقرر أن الفلسفة تناقض نفسها باستمرار مع تتابع مذاهبها ، وأن الفلاسفة جميعاً خاضعون لثورة جنون قتل الأخوة ؟! فلا يهدأ لهم بال ؛ حتى يحطموا كل منافس يطالب بارتقاء عرش الحقيقة ؟ وكيف يجد الإنسان المشغول بالحياة من فسحة الوقت ما يفسر به هذه المتناقضات ، أو ما يهدئ به هذه الحرب » .

* * *

---

(١) هذا التعبير وأمثاله شائع فى الفكر الغربي ، وهو من تأثير العقائد الوثنية القديمة لدى الإغريق والرومان . والعقلية الغربية قلّما تعرف التوحيد المصفى .

(٢) انظر : ص ٦١ ، ٦٢ من « مباهج الفلسفة » ترجمة الدكتور أحمد فؤاد الأهوانى ، نشر مكتبة الأنجلو مع مؤسسة فرنكلين .

• الحاجة إلى الشرع الإلٰهى :

لهذا كان الشرع الإلهى هو كهف الأمان للناس ، يلوذون به إذا اضطربت بهم المسالك ، وتفرّقت بهم السُبل ، والتبست عليهم الغايات ، واختلفت عليهم الأدلة ، هناك يجدون الهدى من حيرتهم ، والأمن من خوفهم ، والسكينة من قلقهم ، ويستبينون الرُشد من الغى ، ويخرجون من الظلمات إلى النور بإذن ربهم ، إلى صراط العزيز الحميد .

إن الشرع الإلهى المعصوم هو وحده الذى يُعرِّف الناس بربهم ، بعيداً عن أساطير الخرافة ، وأباطيل الكهانة ، ويبيِّن لهم الطريق إلى مرضاته ، ويُحذِّرهم من المسالك التى تجلب عليهم سخطه : ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (١) .

كما أن مهمة الشرع الإلهى أن يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من قضايا وما تنازعوا فيه من المعتقدات والقيم ، والأفكار والأعمال ، فيكون قوله الفصل وحكمه العدل ، كما قال تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ ﴾ (٢) . وقال تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ (٣) .

* * *

• مكانة العقل فى الإسلام :

وأحب أن أؤكد هنا أن الإسلام يُغالى بالعقل ، ويُعلى من قيمته ، ويعتبره مناط كل تكليف شرعى ، فلا يخاطب بأحكام الشرع وتكاليفه إلا العقلاء ، ومَن فقدَ العقل - لصغر أو جنون - فقد عدم أهلية التكليف .

---

(١) النساء : ١٦٥ (٢) البقرة : ٢١٣ (٣) الشورى : ١٠

والقرآن هو الكتاب الدينى الوحيد الذى ينوّه بأولى الألباب ، وأولى النهى ، أى أصحاب العقول ، وكثيراً ما ختمت آياته بمثل هذه الفواصل : ﴿ أَفَلاَ تعقلون ﴾ ﴿ أَفَلاَ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ ، ﴿ أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ ﴾ ، ﴿ أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ ﴾ ، ﴿ قُلِ انظُرُواْ ﴾ ، ﴿ أَوْ لَمْ يَنظُرُواْ ﴾ ، ﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُواْ ﴾ ، ﴿ أَوَ لَمْ يَتَفَكَّرُواْ ﴾ ﴿ لقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ ، ﴿ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ ، وجاء فيه مثل هذه العبارات التى لم تُعهد فيه قبل فى ساحة أهل الأديان : ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ ، وَإِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِى مِنَ الحَقِّ شَيْئاً ﴾ ﴿ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ ﴾ ، ﴿ هَلْ عِندكُم مِّنْ علمٍ ﴾ ، ﴿ نَبِّئُونِى بِعِلْمٍ ﴾ ، ﴿ أَوَ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ ﴾ .

ويقول علماء الأصول : إن العقل أساس النقل ، يعنون أن الوحى إنما ثبت بطريق العقل . فالعقل هو الذى دلّ على إمكان الوحى الإلهى للبَشر ، ودلّ على الحكمة فيه ، ودلّ على وقوعه بالفعل ، وأقام البرهان على صحة نبوّة محمد ﷺ وصدق رسالته ، فلو فقدنا الثقة بالعقل لانهار النقل أيضاً ، إذ لم يثبت إلا به .

ولهذا كان أول ما درسناه فى علم العقائد فى كلية أصول الدين هو تقرير الثقة بالعقل ، وذلك فى قول الإمام النسفى فى أول جملة استفتح بها رسالته فى العقائد : قال أهل الحق : حقائق الأشياء ثابتة ، والعلم بها متحقق ، خلافاً للسوفسطائية .

ولكن العقل بعد أن يقيم الأدلة القاطعة على نبوّة محمد ، وأنه رسول الله حقاً ، وأن الكتاب الذى جاء به إنما هو من عند الله ، ليس له فيه إلا التلقى والحفظ ثم التبليغ إلى الناس ، بعد ذلك يعزل العقل نفسه كما قال الإمام الغزالى [1] ليتلقى بعد ذلك عن الوحى ما يخبر الله به من حقائق الوجود

---

(١) انظر المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالى : ٦/١

وعوالم الغيب ، وما يأمر به وينهى عنه من أحكام العبادات والمعاملات ، وشئون الحلال والحرام فى مجالات الحياة كلها .

فمهمة العقل بعد التصديق بالنبوّة ، والإيمان بالرسالة أن يقول فيما جاء به الوحى الإلهى من أخبار : آمَنّا وصدّقنا ، وفيما جاء به الوحى من أحكام : سمعنا وأطعنا .

وطبيعى أن يكون السمع والطاعة ، ويكون الإيمان والتصديق ، بعد ثبوت نسبة الخبر أو الحكم إلى اللّه ورسوله ، وهذا عمل العقل أيضاً : أن يستوثق من صحة النسبة ، وهذا إنما يُطلب فى السُنّة النبوية . أما القرآن فثبوته يقينى لا شك فيه ، عن طريق التواتر المتواصل الذى هو أحد أسباب العلم القطعى .

كما أن مهمة العقل أيضاً أن يفهم نصوص الوحى - فى القرآن والسُنّة - فهماً سليماً مستقيماً ، بعيداً عن اتباع هوى النفس ، أو أهواء الغير ، فالهوى المتّبع أعظم ما يضل عن معرفة الحقيقة ، وعن الإذعان لها : ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (١) .

هذا فضلاً عن مهمة العقل فى محاولة النظر فى ملكوت السموات والأرض ، والبحث فى آفاق هذا الكون ، واكتشاف قوانينه وسُنَنه ، وتسخير قواه لإسعاد الإنسان ، والارتقاء به مادياً وروحياً ، فردياً واجتماعياً ، حتى يكون أهلاً لخلافة اللّه فى الأرض (٢) .

* * *

● المدرسة الفلسفية فى الإسلام :

هذا ما ينبغى أن تكون عليه مهمة العقل ، بعد أن أتم اللّه عليه النعمة بالوحى . لكن المدارس العقلية فى الإسلام شردت عن سواء السبيل .

---

(١) سورة ص : ٢٦

(٢) انظر : العلاقة بين الوحى والعقل فى كتابنا « الخصائص العامة للإسلام » : خصيصة « الإنسانية » .

لقد قدَّم الفلاسفة الإسلاميون - كما يسمونهم - عقولهم على شرع الله . وأوَّلوا كثيراً من عقائد الإسلام وغيبياته .التى ثبتت بقواطع الكتاب والسُّنَّة ، وأجمعت عليها الأمة ، وأمست معلومة من الدين بالضرورة .

فالله الذى آمنوا به - واجب الوجود عندهم - ليس هو خالق هذا العالَم ، الذى أنشأه من عدم . فالعالم عندهم قديم غير مخلوق !

وليس هو مدبر كل صغيرة وكبيرة فيه ، ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ، وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١) . ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلا يَعْلَمُهَا وَلا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلا فِى كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ (٢) . لأن واجب الوجود عندهم لا يعلم الجزئيات فى هذا العالم الناقص .

وليس هناك بعث تحيا فيه العظام وهى رميم ، وينشئها الذى خلقها أول مرة . ويُحشر الناس إلى ربهم حفاة عراة غرلاً ، كما بدأهم يعودون . وليس هناك نعيم حسى ولا عذاب مادى ، ولا جنة حقيقية ولا نار حقيقية . إنما هذه رموز لمعان روحية مُثِّلت للناس فى هذه الصورة ترغيباً وترهيباً !

وليس هناك معراج إلى السموات العلا ، لأن الأفلاك أجسام لا تقبل الخرق ولا الالتئام ، إنما هو معراج الروح .

وليس هناك مَلَك ينزل بوحى الله على قلب الرسول ، إنما هو تخيل أو تخييل .

إلى آخر ما قالوا وتأوَّلوا ، مما كفَّرهم به مَن كفرهم : الغزالى ومَن بعده . وآفتهم : أنهم قدَّموا فيه العقل على الشرع . وليتهم قدَّموا العقل الحر المجرد ، إنما قدَّموا العقل اليونانى ، لا العقل الإسلامى ، قدَّموا عقل الوثنيين على عقيدة الموحدين . قدَّموا فكر أرسطو على دين محمد . أى على وحى الله جَلَّ ثناؤه ، وتباركت أسماؤه .

---

(١) الحديد : ٤ (٢) الأنعام : ٥٩

وهذه الأشياء التى حسبوها قطعيات وبرهانيات ، تؤوّل من أجلها ثوابت الدين ، ليست إلا تصورات توهموها ، وبعضها خرافات اعتقدوها ، وما هى إلا بناء على شفيرهار !

ليتهم اكتفوا مما نقلوه عن اليونان بجوانب الطبيعيات والرياضيات والتجريبيات ، وهذّبوها وطوّروها ونقلوها من النظر إلى الملاحظة والتجريب . كما صنعوا بالفعل ، وتركوا الجانب الإلهى من فلسفتهم ، فلم يولوه اهتماماً ، فعندهم من الماء ما يغنى عن السراب ، ولديهم من الحق الخالص من وحى السماء ما يغنيهم عن الحق المختلط بالباطل ، والتوحيد المشوب بالوثنية ، والتنزيه الذى مضمونه التعطيل ، والتأليه الذى يكاد ينتهى إلى النفى والإنكار .

لقد كان فقهاء الإسلام على حق ، حين اتهموهم بالكفر ، إذ لم يجدوا لديهم توقيراً لما جاء به محمد ﷺ من الهُدَى ودين الحق . ورغم فتح الإمام الغزالى لباب التأويل على مصراعيه ، لم يستطع أن يدخلهم منه ، لمناقضة ما قالوه مناقضة صريحة لقواطع الإسلام ، وثوابت العقيدة .

وبهذا خسروا الفلسفة ، وخسروا الدين معاً .

أما الفلسفة ، فإن جوهرها - كما بيّن الدارسون المتخصصون [1] - هو التوفيق بين الدين والفلسفة ، أو بين الشريعة والحكمة ، وهذا ما أخفقوا فيه . فكل ما صنعوه : أنهم نصروا الفلسفة على الدين ، حين أخضعوا منطق الدين لمنطق الفلسفة ، وأعلوا كلمة « الحكمة » على كلمة الشريعة . وبعبارة أخرى : أعلوا كلمة الإنسان على كلمة الله ، وكلمة الله يجب أن تكون أبداً هى العليا .

وبهذا باءت مهمتهم الفلسفية بالخيبة ، ورجعوا منها - كما يقول العرب - بخفى حنين . أو بغير خف أصلاً !

---

(١) انظر فى هذا : الكتاب القيم « ابن سينا بين الدين والفلسفة » للمرحوم الدكتور حمودة غرابة

لا أجد كلمة هنا أبلغ من كلمة أديب الفلاسفة ، وفيلسوف الأدباء : أبى حيان التوحيدى فى كتابه « الإمتاع والمؤانسة » فقد حكى على لسان شيخ له عرض عليه بعض رسائل « إخوان الصفا » فنظر فيها أياماً ، واختبرها طويلاً ، ثم ردها عليه وقال :

« تعبوا وما أغْنَوْا ، ونصبوا وما أجَدُوا ، وحاموا وما وردوا ، وغنُّوا وما أطربوا ، ونسجوا فهلهلوا ، ومشطوا ففلفلوا . ظنوا ما لا يكون ، ولا يمكن ، ولا يُستطاع .. أن يدسوا الفلسفة فى الشريعة ، وأن يضموا الشريعة للفلسفة ... وقد توفّر على هذا من قبل هؤلاء قوم كانوا أحدّ أنياباً ، وأحضر أسباباً ، فلم يتم لها ما أرادوه .. وحصلوا على لُوثات قبيحة ، ولطخات فاضحة ، وعواقب مخزية ، وأوزار مثقلة » (١) .

وأما خسرانهم الدين ، فيتمثل فى لفظ الأمة المسلمة لهم ، واتفاق علمائها على تكفيرهم ، برغم تحوطهم فى قضية التكفير . وبهذا خسروا الصفقتين ، ولم يظفروا بإحدى الحسنيين : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الضَّلاَلَةَ بِالهُدَى فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾ (٢) .

* *

● المدرسة الاعتزالية :

وما وقع فيه الفلاسفة وقع فى بعضه المعتزلة . فرغم دفاعهم عن الدين ، وردهم شُبهات الملحدين ، ووقوفهم فى وجه الدهريين والمشككين والمخالفين ، من طوائف المجوس واليهود والنصارى والصابئين .. نراهم سقطوا فى هوة الغرور بالعقل ، والمغالاة به ، والتقديس لما يصل إليه ، إلى حدّ تقديمه على ما يقرره الوحى فى كثير من القضايا الثابتة بالمحكمات من آيات القرآن ، وأحاديث الرسول ﷺ .

---

(١) الإمتاع والمؤانسة : ٦/٢ - ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر بمصر .
(٢) البقرة : ١٦

ربما أثارهم بعض الحشوية من الجامدين ، ولكنهم لم يقفوا عند حد فى تجاوز النصوص البيِّنات ، وحكَّموا فيها فكرهم القاصر ، وعلمهم المحدود بحدود البيئة والعصر ، واعتبارهم كثيراً من الأفكار « مسلَّمات عقلية » ولم تكن كذلك لو أنصفوا وتحرروا .

ولهذا أنكر مَن أنكر منهم الجن رغم ثبوت ذلك بصريح القرآن ومتواتر الحديث .

وأنكر مَن أنكر سؤال القبر وما فيه من نعيم وعذاب .

وأنكر مَن أنكر الصراط والميزان .

وأنكروا جميعاً رؤية اللّه تعالى فى الآخرة .

وعلَّة ذلك أنهم سجنوا أنفسهم فى إطار العوائد الجارية ، وكأنما المعتاد المعروف لازم لزوماً عقلياً ، مع أن خرق العوائد ممكن . وهو ما ناقشهم فيه الإمام الشاطبى مناقشة عميقة فى « الاعتصام » حيث ذكر : أنه يصح قضاء العقل فى عادى بانخراقه ، مع أن كون العادى عادياً مطَّرداً (غير) صحيح أيضاً ، فكل عادى يفرض العقل فيه خرق العادة ، فليس للعقل فيه إنكار ، إذ قد ثبت فى بعض الأنواع التى اختص البارى باختراعها . والعقل لا يُفرِّق بين خلق وخلق ، فلا يمكن إلا الحكم بذلك الإمكان على كل مخلوق .

فهو أصل اقتضى للعاقل أمرين :

أحدهما : أن لا يجعل العقل حاكماً بإطلاق ، وقد ثبت عليه حاكم بإطلاق وهو الشرع ، بل الواجب عليه أن يُقدِّم ما حقه التقديم - وهو الشرع - ويُؤخِّر ما حقه التأخير - وهو نظر العقل - لأنه لا يصح تقديم الناقص حاكماً على الكامل ، لأنه خلاف المعقول والمنقول ، بل ضد القضية هو الموافق للأدلة . فلا معدل عنه ، ولذلك قيل : اجعل الشرع فى يمينك والعقل فى يسارك ، تنبيهاً على تقدم الشرع على العقل .

والثانى : أنه إذا وجد فى الشرع أخباراً تقتضى ظاهراً خرق العادة الجارية المعتادة ، فلا ينبغى له أن يُقدِّم بين يديه الإنكار بإطلاق ، بل له سعة فى أحد أمرين :

« إما أن يصدق به على حسب ما جاء ويكل علمه إلى عالمه . وهو ظاهر قوله تعالى : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾ [1] يعنى الواضح المحكم ، والمتشابه المجمل ، إذ لا يلزمه العلم به ، ولو لزم العلم به لجُعِلَ له طريق إلى معرفته ، وإلا كان تكليفاً بما لا يطاق .

« وإما أن يتأوله على ما يمكن حمله عليه مع الإقرار بمقتضى الظاهر ، لأن إنكاره إنكار لخرق العادة فيه » .

ووشح الشاطبى مطلبه هنا بأمثلة عشرة مما ثبت فى الشرع منها :

١ - مسألة الصراط : فإن الصراط ثابت ، والجواز عليه قد أخبر الشارع به ، فنحن نُصدِّق به ، لأنه إن كان كحد السيف وشبهه لا يمكن استقرار الإنسان فوقه عادة ، فكيف يمشى عليه ؟ فالعادة قد تُخرق حتى يمكن المشى والاستقرار ، والذين ينكرونه يقفون مع العوائد ، وينكرون أصل الصراط ، ولا يلتفتون إلى إمكان انخراق العوائد ، فإن فرُقوا صار ذلك تحكماً ، لأنه ترجيح فى أحد المثلين دون الآخر من غير مرجِّح عقلى ، وقد صادفهم النقل ، فالحق الإقرار دون الإنكار .

٢ - مسألة الميزان : إذ يمكن إثباته ميزاناً صحيحاً على ما يليق بالدار الآخرة ، وتوزن فيه الأعمال على وجه غير عادى ، نعم يقرُّ العقل بأن أنْفسُ الأعراض - وهى الأعمال - لا توزن وَزْنَ الموزونات عندنا فى العادات - وهى الأجسام [2] ، ولم يأت فى النقل ما يُعَيِّن أنه كميزاننا من كل وجه ، أو أنه عبارة عن الثقل أو أنفس الأعمال توزن بعينها . فالأخلق الحمل إما على التسليم ، وهذه طريقة الصحابة رضى الله عنهم ، إذ لم يثبت عنهم إلا مجرد التصديق من غير

---

(١) آل عمران : ٧

(٢) قد صار البَشر يزنون الأعراض - كالحرارة والبرد - وتعددت أنواع الوزن وأنواع الموازين ، وإن من أكبر الجهل قياس عالم الغيب على عالم الشهادة ، ولو فهم أولئك المفتونون بنظرياتهم الفكرية معنى وصف المؤمنين بالإيمان بالغيب لما أتعبوا أنفسهم بهذا القياس الباطل .

بحث عن نفس الميزان ، أو كيفية الوزن . كما أنه لم يثبت عنهم فى الصراط إلا ما ثبت عنهم فى الميزان . فعليك به فهو مذهب الصحابة رضى الله عنهم .

وإما على « التأويل »، إذ قد يحتاج إليه فى بعض المواضع .

٣ - مسألة عذاب القبر : وهى أسهل . ولا بُعْدَ ولا نَكِير فى كون الميت يُعذَّب برد الروح إليه عارية . ثم تعذيبُه على وجه لا يقدر البَشر على رؤيَتِهِ لذلك ولا سماعه . فنحن نرى الميت يُعالِج سَكَرات الموت ويخبر بآلام لا مزيد عليها . ولا نرى عليه من ذلك أثراً . وكذلك أهل الأمراض المؤلمة . وأشباه ذلك مما نحن فيه مثلها . فلماذا يجعل استبعاد العقل صاداً فى وجه التصديق بأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

٤ - مسألة سؤال الملكين للميت وإقعاده فى قبره ، فإنه إنما يشكل إذا حكَّمنا المعتاد فى الدنيا . وقد تقدَّم أن تحكيمُه بإطلاق غير صحيح لقصوره ، وإمكان خرق العوائد ، إما بفتح القبر حتى يمكن إقعاده ، أو بغير ذلك من الأمور التى لا تحيط بمعرفتها العقول .

٥ - مسألة تطاير الصحف وقراءة مَن لم يقرأ قَط ، وقراءته إياه وهو خلف ظهره ، كل ذلك يمكن فيه خرق العوائد ، فيتصوَّره العقل على وجه منها .

٦ - مسألة إنطاق الجوارح شاهدة على صاحبها ، لا فَرْق بينها وبين الأحجار والأشجار التى شهدت لرسول الله ﷺ بالرسالة .

٧ - رؤية الله فى الآخرة جائزة : إذ لا دليل فى العقل يدل على أنه لا رؤية إلا على الوجه المعتاد عندنا ، إذ يمكن أن تصح الرؤية على أوجه صحيحة ليس فيها اتصال أشعة ، ولا مقابلة ، ولا تصور جهة ، ولا فضل جسم شفاف ، ولا غير ذلك ، والعقل لا يجزم بامتناع ذلك بديهة ، وهو إلى القصور فى النظر أميل ، والشرع قد جاءَ بإثباتها فلا معدل عن التصديق .

وبعد أن ذكر الشاطبى الأمثلة المكملة للعشرة قال :

« فالحاصل .. أنه لا ينبغى للعقل أن يتقدم بين يدى الشرع ، فإنه تقدم بين يدى الله ورسوله . بل يكون ملبياً من وراء وراء » [1] .

* * *

● ورثة الفلاسفة والمعتزلة فى عصرنا :

ويبدو أن الحكمة القائلة : « التاريخ يعيد نفسه » حكمة صحيحة . والقرآن يقول فى تعليل ذلك : ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ، تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [2] وإذا تشابهت القلوب تشابهت المواقف .

فقد رأينا فى عصرنا مَن يجتر أفكار الفلاسفة القدامى ، وإن كساها بثوب عصرى . ومَن يروِّج آراء المعتزلة بعد أن عافها ضمير الأمة ، وإن لم يكن لأولئك ولا لهؤلاء عبقرية الفلاسفة ، ولا علم المعتزلة .

رأينا مَن يقف مَن الغرب وفكره نفس موقف القدامى من الإغريق وفلسفتهم ، أى موقف المعجب المبهور ، لا موقف الفاحص الناقد ، موقف التابع المقلد لا موقف المنتخب المتخير .

ومع هذا يتطاوَلون ويصفون أنفسهم بالتحرر والاستقلال . وكيف يكون متحرراً مَن عبَّد نفسه لفكر الغرب ؛ لا يحيد عنه ، ولا يرتاب فيه ، ولا يفكر فى غيره . كيف يدَّعون التحرر وهم مستعبَدون ، أو الاستقلال وهم مقلِّدون ؟!

لقد سميتُ هؤلاء فى بحث لى « عبيد الفكر الغربى » . وقال لى قائل : ألا تسميهم « تلاميذ الفكر الغربى » ؟ قلت : إن التلميذ يوقِّر أستاذه ولكنه يناقشه ، وقد يعارضه ويرد عليه بعض ما ذهب إليه . بَيْدَ أن هؤلاء يأخذون

---

(١) انظر : الاعتصام ص ٢٢٦ - ٢٣١ (٢) البقرة : ١١٨

أفكار الغرب الأساسية عن الدين والتاريخ ، والفرد والمجتمع ، والله والإنسان ، والكون والحياة ، والوجود والمعرفة ، والأخلاق والقيمَ - قضايا مسلّمة لا تُناقَش ؛ وما خالفها يجب أن يُرد إليها . وهذه هى العبودية الفكرية المرفوضة .

ومن العجب العاجب أن الفكر الغربى أحياناً قد يتغيَّر ويتطور فى بعض القضايا ، ولكن هؤلاء يظلون متشبثين بالقديم ، فهم أبطأ من سادتهم خُطاً ، وأجبن منهم فى الخلاص من الأغلال .

إنهم يدَّعون التجديد ، وجديدهم إنما هو قديم الغرب .

إنهم يريدون « عصرنة » الإسلام ، ولا يفكرون - مجرد تفكير - فى « أسلمة » العصر .

يطالبون الإسلام أن يتطور ، ولا يطالبون التطور أن يُسلم .

إنهم يعادون الإسلام ، لأنهم يجهلونه ، ومَن جهل شيئاً عاداه . وصدق الله إذ يقول : ﴿ بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ (١) .

جهلوا مصادر الإسلام ، فعادَوْا قرآنه وسُنَّته .

وجهلوا فقه الإسلام ، فعادَوْا أحكامه وشريعته .

وجهلوا تراث الإسلام ، فعادَوْا تاريخه وحضارته .

وجهلوا إعجاز الإسلام ، فعادَوْا حركته وصَحوته .

وجهلوا أمة الإسلام ، فعادَوْا خلافته ووحدته .

جهلوا الإسلام ، وزعموا أنهم أبطال الثقافة ، ونجوم الفكر ، وكيف يكون مثقفاً مَن يجهل أصول دينه ، وأوليات عقيدته وشريعته وقيمه ؟ وإذا لم يكن مؤمناً بهذا الدين فليس مثقفاً مَن يجهل دين قومه . وأجهل منه مَن يعرفه على غير وجهه ، ويفهمه على عكس حقيقته ، فيجعل الأباطيل حقائق ، والحقائق

---

(١) يونس : ٣٩

أباطيل ، فهو يجهل ، ويجهل أنه يجهل ، ويتهم الآخرين بالجهل : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ ، أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

* * *

● لماذا كل هذا النواح على الهزيمة الفكرية للمعتزلة ؟

لقد مجَّد كثير من كُتَّاب العصر « مدرسة المعتزلة » الكلامية ، وأضفوا عليها من النعوت ما بوأها مكانة عالية فى الفكر الإسلامى ، واعتبروا المعتزلة فرسان العقل ، ودعاة الحرية الفكرية فى الإسلام . ولطموا الخدود ، وشقوا الجيوب ، لهزيمة هذه المدرسة العقلانية أمام جمهور السُنَّة ، والوجدان العام للأمة (٢) ، وذرفوا العبرات على غيابها عن ساحة العقيدة والفكر ، منذ عصر المتوكل العباسى ، الذى انتصر للسُنَّة وأهلها .

وصوَّر هؤلاء الكُتَّاب أهل السُنَّة وعلماؤها فى صورة « الكهنة » والسَدَنة ، من رجال الأديان الجامدين ، المصرِّين على كل قديم ، المعادين لكل جديد ، المناوئين لكل تفكير حر ، وكل بحث أصيل ، واعتبروا انتصار أهل السُنَّة والجماعة بداية لأفول نجم الحضارة الإسلامية ، وتراجع التقدم العلمى الإسلامى .

وكاد بعض المثقفين الطيبين من كثرة ما قرأوا وسمعوا عن هذا الأمر يصدقون ما قيل ويقال عن المعتزلة المظلومين !!

والحق أن هؤلاء المتباكين على المعتزلة وأفكارهم ، لم يكونوا إلا مقلِّدين للمستشرقين الذين عظَّموا المعتزلة ، وأبرزوهم فى صورة « الضحايا » و « المنكوبين » من خصومهم من أهل السُنَّة ، المؤيَّدين من أولى الأمر من الخلفاء والوزراء .

---

(١) البقرة : ١٣

(٢) اقرأ فى أسباب هذه الهزيمة : تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أبى زهرة : ١/١٥٧ - ١٦١ - ط . دار الفكر العربى القاهرة .

فهل هذا كله صحيح ؟ أو هل بعضه صحيح ؟

التاريخ الموثق يقول : لا

والدراسة العلمية الجادة تقول : لا .

والفكر المتأمل الناضج يقول : لا .

أولاً : لم يكن « المعتزلة » وحدهم دعاة « العقلنة » فى الفكر الإسلامى ، فقد كان هناك مَن هو أكثر « عقلنة » منهم وهم « الفلاسفة » على اختلاف نزعاتهم .

ثانياً : لم يكن خصوم المعتزلة ، الذين انتصروا عليهم ، وهم أهل السُنَّة ، الذين عبَّر عنهم الأشاعرة والماتريدية ضد « العقل » يوماً . بل وفَّقوا بين العقل والنقل ، بل أعلنوا أن العقل أساس النقل ، إذ به إثبات الصانع ، وإثبات النبوة . إنما كانوا ضد العقل غير المحايد ، العقل التابع للهوى .

ومَن يقول عن الأشعرى أو الماتريدى ، أو الباقلانى أو ابن فورك أو الإسفراييني أو الجوينى أو الغزالى أو الشهرستانى أو الآمدى أو الرازى ، وأمثالهم : أنهم من نفاة العقل أو من دعاة الجمود ؟؟

ثالثاً : إن البحوث التى برز فيها المعتزلة ، وصالوا وجالوا ، ليست هى التى صنعت الحضارة الإسلامية ، وأنشأت العلم التجريبى الإسلامى ، فقد كانت كل بحوثهم « ميتافيزيقية » وأكثرها حول ذات اللّه تعالى وصفاته ، وأمور الغيب والآخرة ، وتأويل ما ورد فيها من نصوص وفق عقولهم ، وإخضاعها لمبادئهم ، ومثل هذه البحوث لا يقوم عليها علم طبيعى ، ولا يستبحر بها عمران . وخير منها الإيمان الفطرى ، والتسليم السَلَفى ، ثم المشى فى مناكب الأرض ، والابتغاء من فضل اللّه ، والنظر فى ملكوت السموات والأرض وما خلق اللّه من شئ .

رابعاً : إن المعتزلة - وإن آمنوا بالعقل ، حتى قدَّموه على الوحى - لم يكونوا للأسف - دعاة حرية فكرية ، ولا رجال تسامح مذهبى ، بل كانوا « جلاَّدين »

لخصومهم الفكريين ، واستخدموا سلطان الدولة وسوط عذابها فى قهر مَن يخالفهم فى الرأى ، وستظل « محنة خلق القرآن » وما فعلوه بعلماء الأمة - وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل - من سجن وتعذيب وتنكيل خلال عهود ثلاثة لخلفاء بنى العباس ، نقطة سوداء فى تاريخهم ، لا يمحوها اختلاف الليل والنهار .

يقول الجاحظ أحد رؤوسهم مبرراً استخدام العنف مع المخالفين فى الرأى ، ومدافعاً عن كيدهم : « نحن لم نكفِّر إلا مَن أوسعناه حُجَّة ، ولم نمتحن إلا أهل التهمة . وليس كشف المتهم من التجسس ، ولا امتحان الظنين من هتك الأستار ... »[1] .

خامساً : إن أهل السُنَّة لم يستخدموا السيف ولا السوط ضد المعتزلة ، ولم يعاملوهم بنفس أسلوبهم . كل ما فى الأمر أن سيف المعتزلة قد أُغمد ، وسوطهم قد اختفى ، وخلا الميدان للحوار الحر ، والجدال الهادىء ، فكان منطق أهل السُنَّة أقوم قيلاً ، وأهدى سبيلاً ، وأقرب إلى عقول الأمة وقلوبها ، لأنه يستمد مفاهيمه من داخل الإسلام لا من خارجه ، ويعتمد على كتاب اللّه وسُنَّة رسوله ، وهما عمدة المِلَّة ، وأساس الدين ، ومَن اعتصم بهما فقد هُدِىَ إلى صراط مستقيم .

سادساً : إن المعتزلة لم يغيبوا تماماً عن الساحة ، كما يظن الكثيرون ، فلهم وجود واضح فى المذهب الكلامى للشيعة الإمامية ، والشيعة الزيدية ، وإلى حد ما فى مذهب الإباضية ، وقد سجل تاريخ العلم عندنا ظهور أئمة منهم بعد ذلك ، من أمثال الزمخشرى وغيره .

ثم إن التأثير والتأثر بين المعتزلة وخصومهم مما لا يشك فيه دارس ، وأهل السُنَّة أكثر تسامحاً من المعتزلة فلم يضربوا سوراً بينهم وبين ما لدى المعتزلة من فكر نافع ، كأدلتهم على وجود اللّه ، وعلى إثبات النبوة ، وردهم على أعداء الدين ، وبراعتهم فى تفسير القرآن ، وفى تأصيل الأصول . ولهذا نجد جميع

---

(١) الفصول المختارة للجاحظ . نقلاً عن تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أبى زهرة : ١/١٦١

مفسرى أهل السُّنّة استفادوا من « الكشاف » للزمخشرى برغم « اعتزاله » ، كما استفاد الأصوليون من « المعتمد » لأبى الحسين البصرى . حتى قيل : إن الفخر الرازى كان يحفظه .

بل إن أشد المدارس خصومة للمعتزلة ، وهى المدرسة السَّلَفية التى تتمثل فى ابن تيمية وتلاميذه ، ليجد الدارس أثر المعتزلة فى عدد من القضايا الفكرية والاعتقادية التى تبنتها . كما فى قضية أفعال العباد ، وقضية إثبات الحكمة والتعليل ، ونحو ذلك ، وقد أعلنت هذه المدرسة أنها تأخذ كل حق تجده عند أى طائفة ، وتدع باطلها ، وتجمع حق الطوائف بعضه إلى بعض ، كما نقلنا ذلك عن ابن القيم عند حديثنا عن قاعدة « ربط النصوص بعضها ببعض » .

* * *

معارضة النصوص بدعوى المصلحة

ومن أهم ما يجب التنبيه عليه والتحذير منه . ما أشرنا إليه فى حديثنا عن « الضوابط » وهو : توهم أن توجد مصالح حقيقية تعارض النصوص القطعية . وأنه إذا وجد هذا التعارض رجحت المصلحة على النص ، لأن الأحكام إنما شرعت لرعاية مصالح الخلق . فلا يعقل أن تعود عليها بالإبطال ، فإذا وجدنا مصلحة يعارضها النص ، « علقنا » النص ، وأمضينا المصلحة . ولهذا أثر عن بعض المجتهدين المعتبرين قولهم : حيث توجد المصلحة فثَمَّ شرع اللّه .

ويستند القائلون بهذا الرأى - وهم عادة من خارج نطاق علماء الشريعة - إلى ما قاله نجم الدين الطوفى (ت ٧١٦ هـ) فى شرحه لحديث : « لا ضَرر ولا ضِرار » [1] عن التعارض بين النص والمصلحة ، وتقديمه المصلحة على النص إذا تعارضا ، ويفسرون رأيه تفسيراً يخدم فكرتهم العلمانية الدخيلة .

● استحالة تعارض النص القطعى والمصلحة الحقيقية :

والحق أن هذه الدعوى العريضة لا يؤيدها دليل من العقل ولا من النقل ولا من الواقع . بل تنقضها أدلة العقول والنقول والوقائع .

فإن الذى أنزل هذه الشريعة الإلهية ، وبيَّن أحكامها ، وكلَّف خلقه العمل بها ، هو الذى خلق الناس ، وعلم ما هم فى حاجة إليه من الأحكام فشرعه ،

---

(١) رواه أحمد وابن ماجه عن ابن عباس ، وابن ماجه عن عبادة بن الصامت . انظر : إرواء الغليل للألبانى ص٨٩٦ . وهو صحيح بمجموع طرقه . ومعناه مقطوع به من استقراء أحكام الشريعة النافية للضرر والضرار ، الثابتة بالقرآن والسُّنَّة . ولهذا عُدَّ من القواعد الشرعية المسلَّمة عند الجميع .

وعلم ما يصلحهم ويرقى بهم من الشرائع فألزمهم به . ﴿ ألا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ ﴾ ؟ [١] . فهو أعلم بهم من أنفسهم ، وأبر بهم من أنفسهم ، وأرحم بهم من آبائهم وأمهاتهم .

وإذا كان خالق الإنسان هو منزل الشريعة ، فلا يُتصور أن يتناقض ما شرعه مع مصلحة عباده ، إلا أن يكون غير عالم بذلك حين شرعه ، وهذا لا يقول به مسلم . أو يكون علمه ، ولكنه أراد أن يعنتهم ، ويلزمهم العُسر والحرج . وهذا منفي بالنصوص القاطعة ، قال تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ اليُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ العُسْرَ ﴾ [٢] . ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [٣] . ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ، وَخُلِقَ الإنسَانُ ضَعِيفاً ﴾ [٤] . ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ ، إنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [٥] .

ولهذا كان تصور مصلحة حقيقية تعارضها النصوص القطعية ، تصوراً نظرياً أو افتراضياً محضاً ، لا وجود له في أرض الواقع .

وينبغي أن نحرر محل النزاع هنا ، وهو التعارض بين قطعي النصوص ، وقطعي المصالح ، وهو ما نقول بامتناعه .

أما التعارض بين مصلحة حقيقية معتبرة وبين نص محتمل للتأويل ، فهذا قد وقع ويقع . وهنا يجب تأويل النص ليتفق مع المصلحة المعتبرة شرعاً .

وهذا ما صنعه سيدنا عمر بن الخطاب ومَن وافقه من الصحابة في قضية قسمة الأرض المفتوحة على الغانمين ، وتوقفه في ذلك ، وانتهى إلى تخصيص ﴿ مَا غَنِمْتُمْ ﴾ في الآية بالمنقولات ونحوها ، مما يُغْنَم ويُحَاز حقيقة . وسيأتي مناقشة ذلك .

---

(١) الملك : ١٤ (٢) البقرة : ١٨٥ (٣) المائدة : ٦
(٤) النساء : ٢٨ (٥) البقرة : ٢٢٠

وهو ما صنعه سيدنا عثمان ، حين رأى التقاط ضوال الإبل ، وحفظها فى بيت المال ، حتى لا تضيع على أصحابها ، ولم تكن تُلتقط على عهد النبى ﷺ .

وهو ما صنعه بعض فقهاء التابعين فى حديث امتناعه صلى الله عليه وسلم عن التسعير حين شكا إليه أصحابه الغلاء ، وقوله : « إن الله هو المُسَعِّر القابض الباسط » إذ حملوا ذلك على حالة الغلاء الطبيعى ، وليس الغلاء الناتج عن احتكار التجار ، والعمل على إغلاء الأسعار .

وكذلك التعارض بين نص قطعى ومصلحة موهومة لا يدخل فيما نحن فيه .

والواقع أن هذا هو ما يموه به مموِّهون اليوم من زعم المصالح التى عارضها الشرع .

فمَن نظر إلى هذه المصالح المدَّعاة بموضوعية وإنصاف ، لم يجدها مصالح حقيقية على الإطلاق .

فلا توجد مصلحة حقيقية فى « إيقاف حدود الله » التى أوجبتها النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « إباحة الخمر » التى حرَّمتها النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « إباحة الربا » الذى حرَّمته النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « إباحة الخلاعة » التى حرَّمتها النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « تعطيل الزكاة » التى فرضتها النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « منع تعدد الزوجات » الذى أباحته النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « إباحة البغاء » الذى حرَّمته النصوص القطعية .

ولا توجد مصلحة حقيقية فى « التسوية بين الابن والبنت فى الميراث » الذى منعته النصوص القطعية .

وهكذا كل ما ينادى به « عبيد الفكر الغربى » اليوم مما تعارضه الشريعة بيقين ، ليس فيه عند التحقيق أية مصلحة معتبرة تعود على الناس بالخير فى معاشهم أو معادهم .

إنما هى أوهام تخيَّلوها مصالح ، بحكم تأثرهم بالغرب ، وعبوديتهم الفكرية له . ولولا أن الغرب نهج ذلك النهج ، ما قالوا ما قالوه ، ولا خطر ببالهم أن يقولوه . ولو غيَّر الغرب موقفه من بعض هذه القضايا لرأيتَ هؤلاء أسرع ما يكونون إلى تغيير موقفهم . فإنما يتبعون سُنَنه - فكراً وعملاً - شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لدخلوه ! كما أنبأ المعصوم صلى الله عليه وسلم .

* * *

● المراد بالنص فى كلام الطوفى :

وكلام الطوفى مردود عليه ، وهو مما انفرد به ، وأنكره عليه عامة العلماء . على أنه لم يحدد المراد بالنص الذى تخصصه المصلحة : هل هو مطلق النص من الكتاب أو السُنَّة وإن كان ظنياً ، أو المراد النص القطعى فى ثبوته ودلالته ؟ . والأول هو اللائق بأن يصدر من عالم أصولى ، والثانى لا دليل عليه فى كلامه . بل فى كلامه ما يفيد العكس ، فقد استثنى المقدَّرات والعبادات مما قاله . وما ذاك إلا لأن التقديرات قد حددها الشارع بوضوح فلا تقبل احتمالاً آخر ، مثل تحديد أنصبة الورثة ، ومقادير الواجب فى الزكاة ، ومدة العِدَّة للمرأة المطلَّقة والمتوفى عنها زوجها ، وعدد الجَلْدات فى الحدود ونحوها . كما أن العبادات المحضة يجب أن تؤخذ بالتسليم [1] .

---

(١) انظر : مناقشتنا لمن اعتمدوا على الطوفى لإسقاط عقوبات الحدود ونحوها فى كتابنا : بينات الحل الإسلامى - فصل « ليس الإسلام هو الحدود » .

أما إن كان يراد بالنص الذى يُخصَّص بالمصلحة : النص القطعى ، فهو لم يذكر لنا مثالاً واحداً يظهر فيه التعارض بينهما .

* * *

● حيث يوجد شرع اللّه فثَمَّ المصلحة :

والعجيب أن هؤلاء كثيراً ما يذكرون الكلمة التى نُقلت عن الإمام ابن القيم ، ويرددونها فى كل مناسبة ، وهى : « حيث توجد المصلَحة فثَمَّ شرع اللّه » .

وفى الحق أنهم يقطعون هذه الكلمة عن سياقها الذى وردت فيه ، فقد قالها ابن القيم رداً على الذين يحصرون « البيِّنة » الشرعية فى شهادة الشهود وحدها ، ويرفضون الأخذ بالقرائن ، وإن بلغت ما بلغت من الوضوح والدلالة على وجه الحق فى القضية . فقد قال فى « الطرق الحكمية » :

« إن اللّه سبحانه أرسل رسله ، وأنزل كتبه ، ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذى قامت به الأرض والسموات ، فإذا ظهرت أمارات العدل ، وأسفر وجهه بأى طريق كان ، فثَمَّ شرع اللّه ودينه » [1] . ونحو ذلك قاله فى « إعلام الموقعين » .

أما إطلاق هذه الكلمة عن ابن القيم أو شيخه ابن تيمية ، فلم يثبت عنهما ، ولا يُتصور منهما ، وهما أشد الناس تمسكاً بالنصوص ، ودعوة إلى الاتباع .

وإنما تُقبل هذه الكلمة « حيث توجد المصلحة فثَمَّ شرع اللّه » فيما لا نص فيه ، أو فيما فيه نص يحتمل تفسيرات عدة ، ترجِّح أحدها المصلحة .

وفيما عدا ذلك فالواجب أن يقال : « حيث يوجد شرع اللّه فثَمَّ المصلحة » .

وسنعود لهذا الموضوع بالبيان والتفصيل الأوفى فى شرح « الأصل الخامس » من « الأصول العشرين » وهو الذى يحدد مجال « السياسة الشرعية » التى يعمل فيها برأى الإمام ونوابه . ونسأل اللّه تعالى أن ييسر لنا ذلك بعونه وتوفيقه .

آخر دعوانا أن الحمد للّه رب العالمين .

* * *

---

(١) الطرق الحكمية لابن القيم ص ١٤ - ط . السُّنَّة المحمدية .